

التقرير الوطني لدولة ليبيا

بíجین 2015

الفهرس

المقدمة.....	2.....
الباب الأول:.....	3.....
تحليل عام للإنجازات التي تحققت والتحديات التي تمت مواجهتها منذ عام 1995.....	3.....
(أ) أهم الإنجازات التي حققها البلد في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة:.....	3.....
(ب) أهم التحديات التي واجهت ليبيا في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة:.....	4.....
(ج) النكسات في إبراز تقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة:.....	4.....
(د) التشريعات والقوانين.....	6.....
(هـ) الميزانيات المراعية النوع الاجتماعي.....	7.....
(وـ) التنسيق المحلي والإقليمي.....	8.....
(زـ) المساواة بين الجنسين وأهداف الألفية.....	8.....
الباب الثاني.....	9.....
التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة لمنهاج عمل بيجين منذ عام 2009.....	9.....
(أـ) المرأة والفقر.....	9.....
(بـ) تعليم المرأة وتربيتها.....	14.....
(جـ) المرأة والصحة.....	15.....
(دـ) العنف ضد المرأة.....	17.....
(هـ) المرأة والنزاعسلح.....	22.....
(وـ) المرأة والاقتصاد.....	27.....
(زـ) المرأة في موقع السلطة وصنع القرار.....	32.....
(حـ) الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة.....	35.....
(طـ) حقوق الإنسان للمرأة.....	37.....
(ىـ) المرأة ووسائل الإعلام.....	39.....
(كـ) المرأة والبيئة.....	40.....
(لـ) الطفلة.....	40.....
الباب الثالث.....	42.....
البيانات والإحصاءات.....	42.....
(أـ) المؤشرات الوطنية الأساسية:.....	42.....
(بـ) المؤشرات المتعلقة بالمجموعة الدنيا من المؤشرات الجنسانية.....	43.....
(جـ) المؤشرات المتعلقة بالعنف ضد المرأة.....	43.....
(دـ) بيانات بشأن فئات معينة من النساء التي يعاني من البطالة:.....	44.....
(هـ) مؤشرات بطلة الخريجات:.....	45.....
الباب الرابع.....	47.....
الأولويات الناشئة.....	47.....

47	(أ) الأولويات الرئيسية:
48	(ب) التوصيات:

المقدمة

يسر الحكومة الليبية أن تقدم التقرير الوطني ببيجين +20 الذي يحاول إلقاء الضوء على أهم الإنجازات والتحديات في تطبيق إعلان ومنهاج عمل ببيجين منذ عام 1995م وحتى الآن، من حيث تقديم تحليل متكامل وشامل يعكس الاتجاهات والفرص والتحديات طويلة الأجل، للنهوض بالمرأة والفتاة الليبية وتمكينها على المستوى الوطني والإقليمي والدولي مع تحديد العقبات التي تواجهه تنفيذ إعلان ببيجين 1995م.

ينطلق التقرير الوطني من معطيات الاطار العام لتقارير عديدة اتفقت عليها جميع دول العالم وتولت هذه الجهات "الإسكوا والأمم المتحدة والجامعة العربية" مسؤولية الإشراف على مساندة الدول والحكومات العربية لإعداد تقاريرها بهدف الاسترشاد بها في إعداد التقرير العربي الموحد. وينطلق من التأكيد بأن المرأة شريك حقيقي في بناء الأوطان وهي ثروة حقيقة اذا لم يتم توفر الظروف أو الضمانات والآليات الفعالة لتعزيز دورها في مجتمعها المحلي وكذلك دورها الإقليمي والعالمي فإنها لن تتمكن من المشاركة في تحقيق تنمية مجتمعها وتقديمه ورفاهيته.

يكتب هذا التقرير في مرحلة انتقالية للمجتمع الليبي منذ ثورة 17 فبراير 2011م، والتي شاركت فيها المرأة بكل شجاعة ومسؤولية وطنية من خلال المنظمات ومؤسسات المجتمع المدني، وكناخبة منتخبة في مؤسسات الشرعية، كما شاركت في المظاهرات للمطالبة بتجسيد حقوق الإنسان وبناء الدولة مما انعكس في حراك نسائي ملحوظ للمرأة الليبية تعكس وعيها دورها وحقوقها في مجتمع ما بعد ثورة 17 فبراير 2011.

وعليه تمت كتابة هذا التقرير بناء على ما تتوفر من معلومات وبيانات بعد التوقيع على ميثاق ببيجين 1995 إلى 2013 ... مستنداً على ما تتوفر من معلومات وبيانات واردة في التقارير الوطنية والإحصاءات السكانية.

الباب الأول: **تحليل عام للإنجازات التي تحققت والتحديات التي** **تمت مواجهتها منذ عام 1995**

نستعرض في هذا الباب تحليل عام للإنجازات التي تحققت والتحديات التي تمت مواجهتها منذ عام 1995 ووفق ما تتوفر من بيانات ومعلومات التي تعكس بشكل عام ضعف الأداء المؤسسي وقصور في تطبيق السياسات التنموية التي تضمن تجسيد المساواة وتمكين الجنسين وخصوصاً المرأة من الحياة الكريمة ... وقد كان هناك تغيير ملموس في السنوات القليلة الماضية أي منذ 2011م.

أ. أهم الإنجازات التي حققها البلد في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة:

وضعت الدولة الليبية سياستها التنموية وذلك لتحقيق الأهداف التالية:

- رفع مستوى معيشة المواطنين وتحسين جودة حياتهم والنهوض بقدراتهم.
- تنوع هيكل الاقتصاد الوطني من خلال الدفع بتنمية القطاعات الإنتاجية.
- تحقيق العدالة في توزيع الدخل تعزيزاً لأدوات العدالة الاجتماعية في مجالات العيش الكريم.
- تحسين مستوى الخدمات الصحية من خلال نشر مواقعها على كامل التراب الليبي.
- تنمية وتطوير الموارد البشرية وإعطاء التعليم والتدريب بجميع مستوياتها الأولوية المطلقة.
- تحقيق تنمية مكانية متوازنة.

ولتحقيق ذلك فقد تم:

- في الفترة من 1970 - 2007 تخصص ما مجموعه 99.8 مليار دينار ليبي من الخزانة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. حيث كانت مساهمة قطاع النفط في الناتج المحلي الإجمالي 48.7% عام 1985 إلى 31.1% عام 1997 ثم 31.1% عام 2006.
- انخفاض مستوى الأمية للسكان الليبيين ممن عمرهم 15 سنة فأكثر من 51.6% حيث كان 32% للذكور و 72.9% للإناث عام 1973 لتصل إلى 31.6% للسكان حيث كان 18.5% للذكور و 42.2% للإناث عام 1984،

و12% للذكور و 24% للإناث عام 1995 لتصل إلى 10% للذكور و 18% للإناث في عام 2006م.

- انخفاض معدلات الالتحاق المدرسي للسكان في سن الدراسة 6-24 سنة للفترة من 1995 - إلى 2006 م كان 76.7% للذكور و 73.2% للإناث من مجموع 73.9% أما في 2006 م فكان معدل الذكور 82.7% من مجموع 81.9% .

وقد جاء الإطار التشريعي الخاص بالمرأة لتجسيد موقف الدولة من حق المرأة في هذه السياسات على النحو التالي:

- الدفع بالمرأة لنيل حقوقها التي سلبت منها لقرون عديدة.

- مراعاة الطبيعة والتكون البيولوجي للمرأة.

بـ. أهم التحديات التي واجهت ليبيا في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة:

- عدم وضع الاستراتيجيات والخطط التي تقي بتحقيق هذه السياسات، حيث تركت لآراء وأهواء سلوكيات ارتجمالية تنم عن عدم وجود إرادة حقيقة في الوصول إلى المساواة بين المرأة والرجل وتحقيق الضمانات والظروف الثقافية والاقتصادية والبيئة الملائمة.

- عدم وجود سوق كفؤ يستطيع استيعاب طفرة القوى العاملة، ويزيد من فرص العمل المتاحة أمام الأفراد القادرين والراغبين في العمل وخاصة النساء.

- عدم وجود نظام تعليمي وتدريسي ذي جودة عالية، وقدر على تزويد الأفراد بالمهارات والمعارف والاتجاهات الازمة لزيادة الإنتاجية.

- عدم وجود "نظام مالي" متتطور ومؤسسات مالية قادرة على استثمار عائد النفط وتخصيصه بشكل أمثل نحو أفضل استخداماته وأكثرها إنتاجية.

- عدم وجود إطار مؤسسي وتشريعي يضمن وضوح الأدوار والحقوق والواجبات لكل العاملين بالشاط الاقتصادي.

جـ. النكسات في إحراز تقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة:

- ضعف الحركة الاقتصادية لأن معظم المشاريع التنموية كانت موجهة خارج ليبيا لأسباب سياسية.

- كان هناك التركيز على الكم في التعليم دون النوع حيث ترتب عليه بطالة حادة بين الخريجين من الإناث والذكور.

- تزايد الفاقد في التعليم خصوصاً في المرحلة الابتدائية والإعدادية: حيث يقوم الطلبة من الذكور والإناث بسحب أنفسهم من المدرسة بعد التسجيل، لعدم قدرة

بعض الأسر الليبية إيفاء مطالب وتكاليف دراسة أبنائهم في المدارس، إلا أنه لا يوجد بيانات ومؤشرات مفصلة لهذا الموضوع.

- هدم معظم مؤسسات الدولة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية.
- انتشار البطالة بكافة أنواعها بين أفراد المجتمع بشكل حاد نتيجة لضعف أداء هذه المؤسسات والتخلّي عن عدد كبير من موظفيها من النساء والرجال.
- انتشار الفقر وخاصة بين النساء، وانتشار المناطق العشوائية نتيجة لضعف الحركة الاقتصادية.
- ضعف مستوى الخدمات الصحية مما أدى إلى سفر الليبيين للعلاج في الخارج لكلا الجنسين.

وبالرغم من أنه كان هناك انخفاض في معدلات النمو السكاني ففي عام 1995م أظهرت النتائج النهائية للتعداد العام للسكان الليبيين معدلًا للنمو منخفض جدًا، لم يكن متوقعاً بهذا المستوى حيث انخفض معدل نمو السكان الليبيين من 4.2٪ خلال (1973-1984) إلى 3.2٪ خلال الفترة (1984-1995) ليصل في الفترة من (1995-2006) إلى أقل من 1.8٪ .

كما يظهر تعداد السكان ان نسبة النوع في تعداد 1995-2006 كان من نصيب الذكور 50.82٪ بينما الإناث 49.18٪ بينما كان معدل نصيب الذكور في سنة 2006 م 50.73٪ وللإناث 49.27٪ .

زاد عدد السكان في سن العمل بمعدل نمو سنوي مركب بلغ 3.7٪ خلال الفترة 1984-2006 وهو أعلى من معدل نمو مجموع السكان بمرة ونصف المرة خلال نفس الفترة. وفي هذه الفترة تميز الوضع السكاني في ليبيا بطفرة في نمو السكان في سن العمل ونتيجة لذلك ازداد عدد السكان العاملين اقتصادياً (وتطور بمعدل نمو سنوي مركب بالغ 4.1٪).

ونتيجة لما تقدم فقد ارتفع عرض العمل من المجموع الكلي للسكان الناشطين اقتصادياً 15 سنة فأكثر: من 42٪ عام 1984 إلى 45.9٪ عام 2006.

يلاحظ أن هناك ارتفاع بمعدلات نمو عرض العمل من العنصر النسائي وتباطؤ معدلات نمو عرض العمل من الرجال، وبالتالي أظهرت معدلات المساهمة في النشاط مستويات متباينة عند الرجال في حين أظهرت معدلات متباينة لدى النساء، ومن ثم ارتفعت الأهمية النسبية للعنصر النسائي في إجمالي عرض العمل من القوى العاملة الوطنية، من 12.0٪ عام 1984 لتصل إلى 28.5٪ عام 2006 ... ولكن هذا لم يقابله معدل نمو في الطلب على القوى العاملة في سوق العمل.

بالإضافة فقد ترتب على هذه النكسات:

- ارتفاع نسبة النساء غير المتزوجات الالاتي في سن الزواج وارتفاع معدلات نسبة الطلاق.
- ارتفاع متوسط السن عند الزواج الأول بين عامي 1995-2006 للذكور وللإناث مما يدل على ركود في وجود سكن وعمل للشباب من كلا الجنسين لبناء أسرة.

أظهرت دراسة أجريت في نهاية 2010م ان:

- أعلى نسبة بين النساء المتعلمات والعاملات، هن عازبات بنسبة (62.2%) ومن بين الفئة العمرية (30-26) سنة.
- ضعف مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي حيث لا تتعدي مساهمة المرأة من مجموع القوى العاملة الوطنية 12.9% عام 1984م، لتصل إلى 28.5% عام 2006م، وبنسبة 11.1% من مجموع النساء في سن العمل عام 2006م.
- كانت لجان تغيير المناهج مهتمة بالتركيز على الإنجازات السياسية والاقتصادية للنظام أكثر من تركيزها على تطور وضع دور المرأة وتغيير النظرة النمطية لها في المناهج الدراسية.
- ظهور حالات الفقر والتسول خصوصاً بين النساء والأطفال من الذكور والإإناث: وأشار مدير الإدارة العامة للتدريب بقطاع الأمن العام 2010م ان ظاهرة الفقر والتسول، وان كانت تشهد انكماساً بين الحين والآخر ، فأن أمكانية القضاء عليها بشكل نهائي يُعد أمراً مستحيلاً لافتاً وجود حالات فقر حقيقة داخل البلاد، إضافة إلى ما تعانيه الدولة من حالات بطالة" حيث أن الإحصائية الصادرة عن الأمن العام والتي تختص بحصر فئات المسؤولين وأعدادهم، تؤكد ان أغلب القائمين بعمليات التسول هم من الأفراد الوافدين الذي يتواجدون داخل البلاد بطرق مختلفة، ولكن هناك بالفعل حالات تسول لأفراد ليبيين.

د- التشريعات والقوانين

انعكس تحقيق تطور الوضع التعليمي للمرأة إلى جانب الجهود الإقليمية والدولية في الدفع بقضايا المرأة كمواطنة متساوية واكتساب التكنولوجيا ووسائل الاتصال الاجتماعي كل ذلك مما أدى إلى تغير في الوضع القانوني للمرأة عبر السنين، فقد تم إلغاء القانون 176 لسنة 1972 المتعلق بحقوق المرأة في الزواج والطلاق، وحل بدلاً منه القانون رقم 10 لسنة 1984م، وتأثر القانون بوجهات نظر الذكور الذين كانوا يعارضون أي تغير في وضع المرأة بما فيهم أصحاب أخذ القرار. ولكن

بعد ذلك، تم تعديل بعض مواد هذا القانون بصدور القانون رقم 22 لسنة 1991م. وكان الغرض من التغييرات في قانون الزواج والطلاق هو: إعطاء المرأة وضعًا أفضل وحقوقًا أقوى داخل مؤسسة الزواج. ولم يعد مسموحًا للرجال وفقاً للمادة 23 من القانون رقم 22، أن يتزوج زوجة ثانية إلا بموافقة زوجته الأولى أو بإذن من المحكمة، لكن لم توضع التدابير والضمانات لتنفيذ شروط هذا القانون، وكذلك أكد القانون حق المرأة في إبداء رأيها في اختيار شريك حياتها وفي اللجوء إلى القضاء في حالة التعنت وكذلك أكد القانون حق المرأة في إبداء رأيها في اختيار شريك حياتها وفي اللجوء إلى القضاء في حالة تعنته ولديها في تزويجهما، أو بالإذن لها بالزواج بمن تختاره زوجاً لها، وهذا القانون كان من الصعب تحقيقه دون وضع التدابير المناسبة لتحقيق ذلك مما يعني ازدياد الوعي الثقافي والقانوني للمجتمع من كلا الطرفين حيث تم إلغائه في 2012م.

منح القانون رقم 8 لسنة 1989 المرأة حق تولي مناصب القضاء، بنفس الشروط التي يخضع لها الرجال، وشملت هذه الوظائف مناصب القضاة والمدعين العامين ووكالات النيابة، وتم تعيين عدد محدود جدًا من النساء لهذه الوظائف.... وتم الطعن على هذا القانون أمام الدائرة الدستورية في المحكمة العليا مما يشير إلى تدني في حقوق النساء الليبيات بعد ثورة فبراير.

انضمم ليبيا إلى جميع المواثيق والمعاهد والبروتوكولات الدولية والإقليمية، التي تقرر المبادئ والسياسات المختلفة لمشاركة المرأة وضمان حقوقها، كما ارتبط ذلك بالتشريعات المحلية التي تسعى إلى تمكين المرأة وتفعيل دورها في المجتمع، كالوثيقة الخاصة بتقرير حقوق المرأة الصادرة في 1997م، وكثير من القوانين المسيرة للنشاط الاقتصادي، التي تشترط حصول المرأة على نسبة لا تقل عن 20% من الرخص المتعلقة بمارسة الأنشطة الاقتصادية... ولكن الواقع لم يعكس إطلاقاً أو يخالف ما جاء في هذه القوانين والتشريعات.

ومن الجدير ذكره أنه منحت التشريعات للمرأة حق تولي مناصب في السياسة، إلا أن مشاركتها في السياسة والشؤون العامة كانت محدودة جداً مقارنة بدورها في الأنشطة الأخرى ومقارنة بدور الرجل في هذا المجال.

هـ الميزانيات المراعية لنوع الاجتماعي

لم تكن هناك ميزانيات خاصة بالنوع الاجتماعي ولكنها كانت عامة ما عدا ما يأتي إلى ميزانية الشؤون الاجتماعية من إعانة مالية إلى الأرامل والمطلقات والمسنين والمسنات وقد تم إضافة حافظة للأسر الفقيرة. وبرنامج الأسر المنتجة الذي كان ضعيفاً وغير فاعلاً في تلك الفترة 1995-2010م. إلا أنه تم تطوير هذه البرامج خصوصاً المساعدات النقدية للفقراء والأرامل والمطلقات والمسنين والمسنات منذ 2012م حيث زادت المساعدات النقدية لهذه الفئات بما كانت عليه من قبل.

لم يكن هناك تمييز على المستوى القانوني بين الرجل والمرأة ، فيما يتعلق بحق العمل والتدرج في مختلف الوظائف، أو من حيث العلاوات.(حيث ان العلاوات تعطى على أساس نوع المؤهل، أو المهنة، أو المسؤولية الأسرية والسكن إضافة إلى جهة العمل). الا انه من حيث التطبيق فان للرجل الأولوية في الوظائف والمكافآت المميزة... ولم يكن هناك تدابير وضمانات تكفل للمرأة هذه الحقوق.

وقد برزت بوضوح الفروق في قضايا الوظائف والمهام الخارجية والمشاركة في الوفود الرسمية.

(و) التنسيق المحلي والإقليمي

كان التنسيق المحلي والإقليمي، وخاصة بين المؤسسات ذات العلاقة ضعيفاً في الفترة من 1995-2010م و الان هناك تعاون ملحوظ في التنسيق بين المؤسسات المحلية والوزارات والمجتمع المدني في مواجهة التحديات لسياسات رعاية وتنمية أداء المرأة وخدمة المجتمع، كما ان هناك تعاون ملحوظ في التنسيق مع المؤسسات الإقليمية كما تبين تقارير حقوق الإنسان والمنظمات الدولية ذات العلاقة.

(ز) المساواة بين الجنسين وأهداف الألفية

لقد كانت هناك قوانين وتشريعات تتعلق بمبدأ المساواة وأهداف تنموية كما بينا آنفأً، الا انه كانت تقصصها التدابير والضمانات التي تترجمها على ارض الواقع... اما في المرحلة الانتقالية أي منذ 2012 فان وزارة الثقافة والمجتمع المدني ووزارة الشؤون الاجتماعية قاما بتنفيذ برامج تدريب وتأهيل المرأة الليبية لكي تساهم في مؤسسات صنع القرار. ومن اجل تحقيق أهداف الألفية شارك المرأة الليبية الان بشكل اكبر وبعدلات أسرع، الا ان هذه المشاركة توقف أمامها عقبات ذات طابع سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي، نتيجة للواقع الاجتماعي. بالإضافة إلى تشابك العديد من العوامل الاجتماعية المتمثلة في العادات والتقاليد والأعراف التي تحكم المجتمع الليبي، هذا ما سيجعل مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي محدودة، أي ان دورها الاقتصادي تملئه الحاجة أكثر من كونه تعزيزاً لدورها في الحياة الاجتماعية.

تعتمد الدولة الليبية على أكثر من "50%" من وجودها المؤسستي على النساء، فعدد الموظفات بالمؤسسات الحكومية الليبية يفوق عدد الموظفين وهي "الكواردر الفعلية"... وقطاع التعليم الأساسي يعتمد كلياً على العناصر النسائية سواعبا بالإدارات أو بالمؤسسات التعليمية سواء الأساسي والمتوسط أو العالي... كما يعتمد قطاع الصحة على النساء في كافة مرافقه... ويلاحظ تزايد عدد إيفاد النساء للدراسة في الخارج لاستكمال دراستهم بالخارج.

الباب الثاني

التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الخامسة لمنهاج عمل بيجين منذ عام 2009

يسعرض هذا الباب موضوعات تتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الخامسة لمنهاج عمل بيجين منذ عام 2009 على النحو التالي:

(أ) المرأة والفقير

نستعرض هنا التقدم المحرز وإنجازات المتحققة والتحديات الرئيسية وعواقب الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية وأثرها على المرأة؛ من حيث السياسات والتدابير لمواجهة عواقب الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية وأثار التدابير المتخذة على المرأة وفي مجالات محددة على النحو التالي:

- التقدم المحرز وإنجازات المتحققة:

ظاهرة الفقر وان كانت تشهد انكماشاً بين الحين والآخر في ليبيا، وان إمكانية القضاء عليها بشكل نهائی يُعد أمراً مستحيلاً، لأن هناك حالات فقر حقيقة داخل البلاد، إضافة إلى ما تعانيه الدولة من حالات بطاله. حيث ان الإحصائية الصادرة عن عدد الأفراد المسؤولين الذين تم إلقاء القبض عليهم خلال العام "2010" هي 519 حالة منهم 75 متسلول من جنسية ليبية، والباقي من جنسيات أخرى، أي نسبة 90% من المسؤولين هم من أجانب وعرب وأفارقة، و64% منهم من النساء....

عموماً الفقر هو نتيجة لعوامل كثيرة ويعزز بعضها بعضاً في كثير من الأحيان، بما في ذلك نقص الموارد الإنتاجية لتوليد الثروة المادية، وانتشار الأمية، والكوارث الطبيعية مثل كوارث الجفاف والفيضانات وتشرد الإنسان كما هو في حالة الحروب... إلا انه في الحالة الليبية لها أسباب تختلف منها أسباب اقتصادية. بالإضافة إلى عوامل ثقافية وسياسية مما يعقد عملية تقييم مستويات الفقر والاتجاه من خلال عدم وجود معلومات ثابتة، وعدم وجود خطوط الفقر المعترف بها رسمياً في الحكومة الليبية. ونتيجة لذلك هناك عدم وجود خطوط الفقر الرسمية.

- السياسات والاستراتيجيات والخطط للقضاء على الفقر:

تحاول سياسات الضمان الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية الحد من ظهور هذه الظاهرة بين الأسر الليبية حيث تهدف إلى:

- تحقيق مجتمع الكفاية والعدل وحماية الفرد والأسرة والمجتمع في حالات المرض وإصابة العمل والولادة والشيخوخة والعجز عند البطلة، وفي حالات الكوارث

والطوارئ فهي سياسات شاملة تقر مبدأ نظام الضمان الاجتماعي الشامل، حيث ينقسم إلى مؤسستين:

- هيئة التضامن الاجتماعي
- صندوق الضمان الاجتماعي

تتولى هيئة الضمان الاجتماعي وفقاً للقانون 20 لسنة 2008م، تنظيم شؤون الضمان الاجتماعي التي تشمل منافع نقدية تمثل في: المعاش الأساسي لمحدودي الدخل، وفادي العائلة، والإعانات والمنح، وعلاوة العائلة، ورعاية وتوجيه الأحداث، والرعاية الصحية والتعليمية والسكن ورعاية ذوي الإعاقة، والكافلة والاستضافة، والرعاية اللاحقة، وتأمين غير المواطنين المقيمين في ليبيا.

وتهدف سياسات الهيئة لصندوق الضمان الاجتماعي بصفة عامة إلى ترسیخ مبدأ الحماية الاجتماعية لأفراد المجتمع الذي يحتاجون المساعدة: كالأفراد الذي لا عائل لهم، والمعاقين، والعجزة والمسنين، وتربيبة الأحداث من الذكور والإإناث، والذين ضاقت بهم سُبل العيش، وإعانة الأسر الكبيرة، والمحتججين، وتقديم المساعدات في حالات النكبات والطوارئ.

وتشير سياسات الضمان الاجتماعي إلى أن الأنظمة التي تنشأ على أساس مبادئ الدين الإسلامي القائمة على البر والإحسان والإخاء والترابط تعتبر من أنظمة التضامن الاجتماعي.

أما سياسات الضمان الاجتماعي الذي هو نظام التكافل الاجتماعي يكفل جميع المواطنين خاصة:

- الأفراد الذي لا عائل لهم، والمعاقين، والعجزة والمسنين، وتربيبة وتوجيه الأحداث من الذكور والإإناث، والذين ضاقت بهم سُبل العيش، وإعانة الأسر الكبيرة، والمحتججين، ورد المخاطر عن المواطنين، وتقديم الخدمات والمساعدات في حالات النكبات وأصحاب المعاشات الأساسية ومن في حكمهم والأسر الكبيرة العدد والمحتججة لإعانتهم على تحمل الأعباء العائلية.

- الفئات المحددة في المادة 7 من قانون المعاش الأساسي والتي تنص على فئات المستحقين للمعاش الأساسي للمضمونين من الفئات الشيوخ، العجزة، الأرامل من النساء، الأيتام، من انقطعت بهم أو ضاقت عليه سبل العيش) وكذلك المعاقون والأسر الكبيرة المحتججة، ومن لا يكفيهم معاش التقاعد، المستحقون للمنحة المقطوعة، وضحايا الكوارث والنكسات الطبيعية.

←التدابير:

حاولت الحكومة الليبية منذ سنة 2011م رفع المستوى المعيشي للمواطنين عن طريق إصدار قانون دعم الأسر الكبيرة الحجم والأطفال بتقديم معونة لكل طفل، التي تصل إلى 100 دينار شهرياً. وهذا الإجراء استهدف به كل الأسر وليس الأسر الفقيرة فقط.

بالإضافة إلى برامج ونشاطات صندوق التضامن الاجتماعي ومن أهمها:

- حماية الأفراد من بينهم المرأة من المخاطر الاجتماعية والمحافظة على الموارد البشرية وتحسين نوعية الحياة، وترسيخ مبدأ التماست الاجتماعي.
- تقديم الخدمات من خلال مؤسسات الرعاية الاجتماعية المختلفة، ودور تربية وتوجيه الأحداث ودور الحماية، ودور مراكز تأهيل وإعادة تأهيل المعاقين من الفتيات والنساء والذكور على حد سواء.
- إجراء الدراسات والبحوث الاجتماعية وإعداد المقترنات الخاصة بقواعد وأنظمة التضامن الاجتماعي وتحصيل الاشتراك التضامني وتقديم المنافع الخاصة واستثمار أموال التضامن.
- القيام بالخطيط والإشراف المباشر على مجالات الاستثمار التضامني ومشاريعه وقواته.
- القيام بالإجراءات والترتيبات الخاصة بتنفيذ خدمات المنافع الواردة بموجب قانون التضامن الاجتماعي.
- تنفيذ ومتابعة تنفيذ القرارات والتعليمات الخاصة بتطبيق نظام التضامن الاجتماعي.
- تخفيض المخاطر الاجتماعية، وتوسيع الفرص أمام محدودي الدخل الفقراء، والمعرضين للخطر.
- توسيع العلاقات والاتصالات بالمنظمات ذات العلاقة بشؤون التضامن الاجتماعي والمشاركة في إعداد الاتفاقيات الثنائية والدولية.

ويقوم صندوق الضمان الاجتماعي برعاية الفئات الاجتماعية الذين تشملهم مؤسسات الرعاية عن طريق الأخذ بالتدابير التالية:

أولاً: في مجال الرعاية الاجتماعية:

- رعاية من "لا ولی لهم" من أبناء المجتمع من الذكور والإناث.
- رعاية المسنين من الذكور والإناث.
- رعاية الأحداث من الذكور والإناث.
- تأهيل وإعادة تأهيل المعاقين من الذكور والإناث.

ثانياً: رعاية أصحاب المعاشات الأساسية، والمستحقين للمنح المقطوعة ورعاية الأسر الكبيرة والمحاجة بما في ذلك برامج توزيع الثروة، والمساعدات في حالات الكوارث والنكبات الطبيعية.

ثالثاً: تنمية المجتمعات المحلية وبرامج التوعية الاجتماعية والمساهمة في عمليات تنظيم المجتمع عن طريق دعم التحول للإنتاج، وتنظيم الأسر والزواج وحماية الطفولة والنهوض بالمرأة.

رابعاً: القيام بالدراسات والأبحاث الاجتماعية عن الظواهر الاجتماعية السلبية من أجل تطوير برامج التضامن الاجتماعي، والمساهمة في حل المشكلات التي تعيق البرامج التنموية.

← العقبات والتغيرات :

- ارتفاع نسبة البطالة بين مختلف الفئات الاجتماعية وخاصة بين الشباب من كلا الجنسين الذين هم فوق سن 18، ويظهر انهم في حاجة ماسة لرعاية ودخل ومساعدة، باعتبارهم من أكثر فئات المجتمع عدداً. ويمكن من خلال مساعدتهم تجنب المجتمع الكثير من المخاطر الاجتماعية والاقتصادية.

- هناك الأفراد الذي يعانون من أمراض مستعصية ومزمنة وغير قادرين على دفع تكاليف العلاج، والأفراد الذي يتعرضون لأمراض وأزمات صحية ويحتاجون إلى تدخل عاجل وخاصة الحالات التي تحتاج إلى عمليات جراحية وأدوية باهظة الثمن، وكذلك مساعدة الأسر في دفع فواتير الماء والكهرباء وتوفير بعض المستلزمات الضرورية للأطفال، كل تلك الخدمات الضرورية لا نجدها في سياسات التضامن الاجتماعي كما انه لا يوجد تأمين صحي لهذه الفئات وهي ضرورية والمجتمع في اشد الحاجة لهذه الخدمات.

- عواقب الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية وأثرها على المرأة:

- ظهرت هذه العواقب في ارتفاع سعر السلعة حيث تعتمد ليبيا على استيراد معظم السلع الغذائية والملابس والأدوية والإلكترونيات مثل الحاسوب وغيرها، وهذا الارتفاع قابله انخفاض في قيمة الدينار الليبي ولم يقابلها ارتفاع في الدخل أو الأجور. مما أدى إلى انخفاض في مستوى معيشة الأسرة والفرد. بذلك خصوصاً ان مستوى الإعاقة في المجتمع الليبي خلال الفترة من 1995 إلى 2010م كانت عالية..... أي بمعدل 1 إلى 4 (1/4) وهذه نسبة مرتفعة، وخاصة للنساء اللواتي يعولن اسر من فئة الأرامل والمطلقات وأصحاب الأسر ذات الدخل المنخفض؛ حيث كان لها الأثر الواضح والجليل.

←**السياسات والتدابير لمواجهة الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية:** كانت هذه التدابير على مستوى ذاتي وليس على مستوى الدولة وهي:

- خرجت النساء وخاصة في الأسر المحذودة الدخل للعمل في أعمال عرضية وذات الدخل المنخفض الذي لا يحتاج إلى تدريب.

آثار التدابير المتخذة على المرأة وفي مجالات محددة:

- وقد أدت هذه التدابير إلى ترك بعض الأطفال لمدارسهم (حيث ظهرت مشكلة الفاقد في التعليم) وخاصة بين الأطفال من الإناث لعدم قدرة الأسرة على دفع مصاريف المدرسة، وكذلك احتياج الأم إلى الابنة الكبرى من أبنائها للإشراف على رعاية الأبناء الآخرين. كما اضطررت الابنة الكبرى وكذلك الابن الأكبر للعمل دون تدريب أو استعداد للعمل بأجر قليل.

← التحديات:

- السياسة الاقتصادية في الدولة في العقود السابقة كانت المسؤولة عن ظهور هذه الظاهرة وتطورها السلبي بين المواطنين وخاصة النساء.

- الفساد والرشوة وعدم الالتزام بالقوانين الاقتصادية عدم توافر وسائل النقل العام في البلاد هو من ضمن أسباب عدم خروج النساء للعمل وبالتالي ازدياد الفقر.

- عادة استراتيجية الحد من الفقر تركز أساساً على تحفيظ حدة الفقر.

- استراتيجية الحد من الفقر ويشمل الفقر الموجهة للخارج.

- الأنشطة المتعلقة بالميزانية، ومختلف الاعتبارات المالية غير أن يكون لها تأثير هام على الحد من الفقر، الان في حالة الليبية تختلف عما سبق ذكره، فالدولة لم تكن فقيرة.

- لم تكن هناك استراتيجيات لمواجهة حالات الفقر التي تظهر من زيادة الأسعار في المساكن ووسائل النقل سوى تقديم دعم للمواد الغذائية الأساسية لجميع المواطنين الليبيين، أي إلى ذوي الدخل المنخفض والمرتفع والمتوسط على حد سواء.

- ان كل هذه الاستراتيجيات والسياسات لم تتم متابعتها لوضع استراتيجيات الحد من الفقر بمشاركة واسعة بين الخبراء الاقتصاديين والاجتماعيين للنهوض بالخطط التنموية التي تعمل على نهوض البلاد والعباد. حيث كانت جهود ترشيد وإعادة ترتيب الأولويات بحيث تعكس تخفيض أعداد الفقراء.

هناك مجموعة واسعة من مؤسسات المجتمع المدني تحاول رصد وتخفيف أعداد القراء، وذلك من خلال جميع البيانات وتجهيزها لاستخدامها في توزيع بعض المساعدات العينية في المناسبات الدينية والوطنية ولكن هذا الرصد محدود جداً.

(ب) تعليم المرأة وتدريبها

يعد مؤشر الحالة التعليمية من أكثر المؤشرات المستخدمة في قياس التنمية، فالتعليم يحقق للفرد نتائج إيجابية مثل الحصول على فرص العمل وزيادة درجة الوعي.

ـ إنجازات وتحديات: تُظهر الإحصاءات الخاصة بالتعليم أن الدولة الليبية حققت أداءً جيداً في ميدان التعليم لكل من الذكور والإإناث. خلال السنوات الماضية حدث توسيعاً كبيراً لتعليم المرأة، فقد أبدى غالبية أفراد المجتمع الليبي اهتماماً بالغاً بالتعليم لجميع أفراده ذكوراً وإناثاً منذ خمسينيات القرن الماضي حتى وصلت هذه النسبة في مطلع الألفية الثانية إلى 50%.

نلاحظ من البيانات الواردة في "تقرير إحصائية السكان 2005/2006م" أن نسبة الإناث بالتعليم العالي كانت (12.88%) من عدد المتعلمات ونسبة الذكور كانت في حدود (10.73%) من عدد الذكور المتعلمين. هذه النسب تُبين ان التسرب من التعليم بين الذكور أعلى من نسبة التسرب لدى الإناث، وهذا يدل على إقبال الفتاة الليبية على التعليم الجامعي ورغبتها في الوصول إلى مستويات متقدمة من التعليم.

حيث بلغت نسبة الملتحقات بالمرحلة الجامعية في العقد التاسع إلى (42%) من العدد الكلي للملتحقين في الجامعة وقد وصلت في مطلع الألفية إلى (50%) عام 2013م.

كما نلاحظ تطوراً كمياً في نسبة التحاق الإناث بمرحلة التعليم الأساسي وتشكل هذه الحلقة الأولى من حلقات التعليم لمواصلة الالتحاق بالمستويين الثاني والثالث، ففي عام 1999م وصلت إلى (47.2%) وخلال العام الدراسي 2006-2007م وصلت نسبة إلى حوالي (48.9%) وهذا يدل على الإنجاز المهم في تغيير البنية التعليمية للمرأة في ليبيا.

اما في مرحلة التعليم فقد كانت نسبة الطالبات (46.8%) في العام الدراسي 1986-1985 لتصل نسبة الطالبات خلال العام الدراسي 2006-2007م إلى (48%).

أشارت الإحصائيات 2002-2003م وإحصائيات 2006-2007م إلى ان نسبة تطور التحاق الفتيات بمرحلة التعليم المتوسط خلال الفترتين السابقتين هي نسبة 57.5٪ على التوالي. حيث أن نسبة الإناث في مجموع الالتحاق بمرحلة

التعليم المتوسط، بدأت تتفوق على نسبة الذكور منذ منتصف عقد التسعينات من القرن الماضي، وعليه فإن المرأة نالت حظاً أوفر من الرجل بالفرص التعليمية بهذه المرحلة منذ أكثر من عقد ونصف العقد.

ومن خلال الإحصائيات نجد ارتفاع نسبة تعليم المرأة من العدد الكلي للمتعلمين بالتعليم في جميع مستوياته في عام 1995م كانت النسبة (48.2%) وقد وصلت في العام 2006م إلى نسبة 50%.

ومن الملاحظ تدني مستوى التعليم الذي أصبح كم وليس كيف ولم يحقق التأثير المطلوب على التنمية البشرية نتيجة عدم مواكبة سوق العمل لمخرجات العملية التعليمية.

المراة والتدريب:

هناك برامج التنمية الريفية التي تُعنى بتدريب المرأة على الاقتصاد المنزلي، أي الحياكة والطهي إضافة إلى استخدام الحاسوب وأعمال الإدارة والسكرتارية والإلترنوت وتعليم اللغات، ومن الملاحظ أن هذه المراكز لم تشمل برامج تدريب متعددة مثل الصناعة والتجارة وغيرها، وكما أنها لم تركز على التدريب أو التعليم المستمر للنساء اللواتي يعملن في القطاعات الإنتاجية والخدماتية المختلفة، إلا في حالات نادرة مثل مهنة التمريض والتدريس والإدارة. ومن الملاحظ أيضاً أن إحصاءات السكان لم تُظهر نوع التدريب الذي تتلقاه المرأة، كما أنها لا تشمل إحصاءات التعليم ببيانات عن التدريب التي تتعلق بالمرأة نظراً لأهميته خصوصاً ما بين عام 2013-2014م، تبنت وزارة العمل برامج تدريبية واسعة لكلا الجنسين، وإن تحليل سياسات التعليم والتدريب قد نجحت في تحقيق التوازن الكمي ما بين الذكور والإناث، الأن وصلت نسبة الإناث في 2009م إلى ما يقارب 50%.

← النكسات:

- كان هناك فاقد في التعليم في العقود الأخيرة بين الذكور والإناث في المدارس الابتدائية والإعدادية نظراً لحالة الأسرة الاقتصادية.
- ضعف التعليم المستمر وخاصة للنساء لمكينهن من فرص العمل.
- قصور برامج تدريب أو تعليم مهني، تقني، تكنولوجي متخصص لمرحلة ما بعد الجامعة.

(ج) المرأة والصحة

← السياسات :

الرعاية الصحية والعلاج والوقاية من الأمراض في ليبيا، هي من مهام الدولة وعليه وضعت سياسات الرعاية الصحية التي تقوم أساساً على مبدأ مجانية الرعاية الصحية والعلاج وشموليتها بشرياً ومكانياً، حيث تم إصدار القانون رقم 24 لسنة 1995 الذي يتبنى الاستراتيجية العالمية: الصحة للجميع وبالجميع.

→ التدابير: تضمنت التدابير إنشاء لجان وطنية منها:

- ↳ اللجنة الوطنية للأمومة والطفولة والتطعيمات
- ↳ اللجنة الوطنية للأمراض السارية والمتقطعة
- ↳ اللجنة الوطنية لحماية البيئة والصحة المهنية
- ↳ اللجنة الوطنية للوقاية من أمراض القلب والحمى الروماتزيمية
- ↳ اللجنة الوطنية للوقاية من الحوادث
- ↳ اللجنة الوطنية للأمراض المزمنة
- ↳ اللجنة الوطنية للتوعية والتنقيف الصحي
- ↳ اللجنة الوطنية لرعاية المعاقين
- ↳ اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الضارة
- ↳ اللجنة الوطنية للوقاية من مرض فقدان المناعة المكتسبة (الإيدز)
- ↳ المجلس الاستشاري للرعاية الصحية الأولية وصحة المجتمع

→ التحديات:

بالرغم من أنه تعتبر التشريعات الصحية إطاراً قانونياً داعماً ومساعداً ومؤكداً لتحقيق هذه السياسات، إلا أنه لم تكن هناك تشريعات جديدة تعزز هذه السياسة سوى القديم منها.

→ الإنجازات:

رصد المسح العربي الليبي لصحة الأم والطفل البيانات الخاصة بمؤشرات تتعلق بصحة المرأة خلال سنة 1995م والتي نشرت في 1997م والمسح الثاني في هذا الشأن يُعرف بالمسح العنقودي المتعدد المؤشرات وجمعت بياناته خلال العام 2003م بالإضافة إلى تقارير التنمية البشرية (1999-2006-2009) وقد تم نشره عام 2011م الآتي:

- كانت توقعات عمر المرأة عند الولادة حوالي 45 سنة خلال عقد السبعينات ووصل حوالي 73.3 سنة خلال عام 2004م.
- كان هناك تغيير في مستوى الصحة الإنجابية ومعدل وفيات الأمهات، فقد انخفضت من 70 حالة وفاة لكل 100 ألف ولادة عام 1990م إلى 40 حالة لكل 100 ألف حالة ولادة عام 1998م.

- كما تشير بيانات المسح العنقيودي ان 95% من النساء الحوامل تلقين استشارة صحية من طبيب مختص وان 5% من الاستشارات كانت عن طريق ممرضات وقابلات.
- ان نسبة الأمهات اللواتي حصلن على رعاية متابعة صحية قبل الولادة قد بلغت 80% عام 1998م وان نسبة اللواتي حصلن على رعاية صحية عامية كانت بواقع نسبة 92.5%.
- أوضح تقرير المسح العنقيودي ان نسبة الولادات تحت إشراف طبي كانت 94.1%.
- أما بالنسبة إلى متابعة الحمل مع عناصر طبية فقد بلغت نسبة 80.6% في الريف و87.0% في الحضر.

تشير المعلومات الواردة ان مصطلح الرعاية الصحية يعني التردد على الأطباء، ولا تشمل المعلومات مستوى ضمان الغذاء الصحي للأم الحامل، والرعاية الصحية للفتيات من غذاء صحي الذي ينبغي ان تصل إليهن في المدارس وفي الجامعات التي يجب ان تكون مدعومة وبها مطاعم صحية سلية ... سواء كانت في الريف أو في الحضر.

(د) العنف ضد المرأة

→ السياسات والتداير :

يناهض المجتمع الليبي العنف بكل أشكاله وأنواعه ولكن واقع الحال يقول غير ذلك، حيث هناك القوانين والتشريعات التي تعاقب القائمين بسلوك العنف، ولكن بعد العنف ضد المرأة ظاهرة عالمية موجودة في كل المجتمعات في العالم، سواء كانت مجتمعات متقدمة أو نامية، ولكن بدرجات متفاوتة. من ممارسات لأنواع العنف من التشرد والاغتصاب والقتل والاختطاف، بالإضافة إلى العنف المنزلي وما له من مردود سلبي على الفرد والأسرة وعلى الدولة. لقد بلغت قيمة التكاليف الاقتصادية المرتبطة بالعنف ضد النساء في كندا للحصول على الرعاية الطبية والعدالة الجنائية والاجتماعية فضلاً عن الخسائر في الأجور والخدمات الإنتاجية عند 4.2 مليار دولار سنويًا. العنف ضد المرأة ليس في ليبيا فقط بل في جميع دول العالم. إن لكل دولة لها خصوصيتها في أنواع العنف، حيث ان في ليبيا لم تكن هناك جمعيات حقوق المرأة فاعلة تقف بجانب المرأة المعنة.

→ الإنجازات :

منذ توقيع ليبيا على "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، قدمت ليبيا ثلاثة تقارير دورية رسمية إلى لجنة الاتفاقية، صدر التقرير الأول في فبراير 1991، والتقرير الثاني في ديسمبر 1998، والتقرير الجامع للتقريرين الثالث

والرابع في ديسمبر 2008. وفي فبراير 2009 نظرت اللجنة في تقرير ليبا الدوري الثاني والتقريرين الدوريين الثالث والرابع، وأصدرت اللجنة تعليقات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ ليبا لاتفاقية، إلا أنها أعربت في الوقت نفسه عن اسفها ان الحكومة لا تتبع مبادئها التوجيهية لإعداد التقارير الدورية أو تقديم بيانان مصنفة حسب الجنس في جميع المجالات التي تشملها الاتفاقية.

كما قامت اللجنة بنشر سرد تفصيلي حول التقارير التي أرسلتها ليبا إلىلجنة الاتفاقية، والتي جاء فيها ان ليبا أحرزت تقدماً من أجل تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في مجالات الأمن والتعليم والصحة. وفي هذا الصدد، رحبت اللجنة بوجه خاص بموافقة الدولة الليبية في مارس 1997، على ميثاق حقوق وواجبات المرأة في المجتمع العربي الليبي.

وأبدت اللجنة سعادتها بتعديل القانون رقم 10 لسنة 1984 بتنظيم الزواج والطلاق بموجب القانون رقم 9 لعام 1993 الذي وضع القيد بضرورة الحصول على موافقة خطية من الزوجة الأولى وإن من المحكمة بعد سماع أقوال الزوجة الأولى للسامح للزوج بالزواج بزوجة أخرى واعتبرت اللجنة ذلك خطوة موقعة نحو الإلغاء لتعدد الزوجات.

التوظيف السياسي لقضايا الاغتصاب والشرف يمثل انتقاصاً من القيمة الفعلية لمشاركة المرأة.

في الوقت ذاته نبهت اللجنة على الشكل الأكثر شيوعاً من العنف ضد المرأة ألا وهو العنف المنزلي، على الرغم من عدم وجود تغطية إعلامية محلية حول الجرائم الأسرية، والاحتفاظ بهذه الحوادث داخل الأسرة بسبب الأعراف الاجتماعية، بالإضافة إلى عدم وجود أي قوانين أخرى خارج القانون الجنائي العام يحمي الضحية أو يعاقب الجاني (الزوج، الأخ,...) كما لم يتم التعرف على مفهوم الاغتصاب الزوجي في القانون الليبي. ولم تتعارض الاتفاقية لجدل سياسي واجتماعي فيما سبق بالشكل التي باتت تشهده اليوم.

- الفترة من 2011-2013م: أخذ نشاط المجتمع المدني بعد ثورة 17 فبراير يأخذ مجده، ولقد أثار ملحق الاتفاقية الخاص بمنع العنف ضد المرأة جدلاً في الأوساط الليبية رغم أن أغلب صور العنف التي يحظرها ملحق الاتفاقية يرمها القانون الجنائي الليبي والدين الإسلامي الحنيف وقد طال العنف ابتداءً من منتصف 2014 شباب مجتمع مدني وإعلاميون وصحفيون وسيدات منهن الناشطة السياسية سلوى بوقيص التي كانت نائبة رئيس الهيئة الوطنية للحوار والستة فريحة البركاوي عضو المؤتمر الوطني السابق المستقيل وشباب في عمر العشرين.

السياسات المجتمعية إزاء العنف ضد المرأة:

أخذ مؤسسات المجتمع المدني خاصة تلك المعنية بحقوق المرأة وحقوق الإنسان
السياسات التالية:

- تطبيق نهج شامل إزاء العدالة الانتقالية، بسبل منها ضمان تعين أفراد مؤهلين
ومستقلين في المؤسسات ذات العلاقة.
- توعية منظمات المجتمع المدني والنشطاء بخصوص العنف ضد المرأة وموضوع
أمن وأمان المرأة في حالات النزاعات وإرسال الرسائل المؤثرة عبر الإعلام.
- تيسير سبل الحوار وتبادل وجهات النظر بين منظمات المجتمع المدني والنشطاء
في هذا المجال من جهة، وممثلين من الحكومة والمؤتمر الوطني والأحزاب من
جهة أخرى وذلك بهدف تنسيق فيما بينهم وفتح قنوات التعاون فيما يخص الوضع
القائم في المجتمع الليبي وكيفية العمل على القضاء على أشكال العنف ضد المرأة
الا انه كان هناك تحديات كثيرة منها:

←**التحديات:**

- تمر ليبيا بفترة انتقالية صعبة، إذ تتعافى من واقع شهد انتهاكات واسعة النطاق
لحقوق الإنسان على مدى أربعة عقود، ومن نزاع مسلح عنيف في عام 2011
أطاح بالنظام السابق، واقتربن بانهيار الهيكل الأمنية وانتشار الميليشيات
والكتائب الخارجية عن القانون. ولا يزال الأمن وانتشار السلاح يشكل تحدياً
رئيسياً بسبب تسامي العنف السياسي والإجرامي، وتستمر الاضطرابات في ظل
الاغتيالات التي تستهدف الجيش والشرطة والنشطاء المدنيين والنساء والشباب
والمسؤولين الحكوميين وانعكست كافة هذه الأوضاع على وضع المرأة الليبية، لا
سيما في بنغازي، وتواصل حوادث العنف في طرابلس ومناطق أخرى من
الوطن، مما يعكس التحديات الكبيرة التي يواجهها مجلس النواب الشرعي
والحكومة المنبثقة عنه لبسط سيطرتها وسلطتها على ليبيا بأكملها.

- التوقيع على سيداو يشترط إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الدساتير
الوطنية وأيضاً اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك
ما يناسب من جراءات لحصر كل تمييز ضد المرأة.

- فرض حماية قانونية لحقوق المرأة، وكذلك تغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية
لسلوك الرجل والمرأة، بهدف تحقيق القضاء على العادات والتقاليد القائمة على
الاعتقاد بكون أي من الجنسين له الأفضلية على الآخر، أو على أدوار نمطية
للرجل المرأة. ولذلك ترى العديد من الدول من ضمنها ليبيا التي وقعت هذه
الاتفاقية بأن يتم تنفيذ ما ورد فيها من تدابير.

- تواجه المرأة في ليبيا تحديات لضمان مشاركتها العادلة في الشأن السياسي والعام وفي عملية صياغة الدستور وتحقيق العدالة الانتقالية.

← الآليات والتداريب هي:

- خصصت للمرأة ستة مقاعد من جملة 60 مقعداً في قانون انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور وذلك عن طريق الكوتا ويمكنها الترشح لبقيمة المقاعد بالإضافة إلى الكوتا وقد تم الانتخابات بنجاح وحققت المرأة عن مدينة بنغازي أعلى عدد أصوات وتفوقت بذلك على كل الرجال الذين ترشحوا وفازوا ورغم ذلك تم تكليف الرجل الذي تلاها في الأصوات ليكون رئيس الهيئة

- دعم قدرة المؤسسات الوطنية والمجتمع المدني على المساهمة في حماية حقوق المرأة محددة.

- وقدمت شعبة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية سيادة القانون، بالاشتراك مع قسم تمكين المرأة التابع لبعثة الأمم المتحدة، المشورة إلى المؤتمر الوطني ووزارة العدل بشأن مشروع القانون آنف الذكر وبشأن سبل تعزيز حقوق المرأة وحمايتها في مشاريع قوانين أخرى. وأعدت الشعبة أيضاً مبادرات لإذكاء الوعي في إطار دعم الجهود الرامية إلى ضمان عدة حقوق، منها حق المرأة في الوصول إلى العدالة على قدم المساواة مع الرجل، وهي مبادرات ساهم فيها عدد من الجهات الفاعلة التابعة للمجتمع المدني وجهات أخرى معنية.

← الآليات

- حققت المرأة الليبية مكاسب كبيرة منذ انطلاق الثورة كما انها شارك بفاعلية في الحياة العامة، والذي يشير إلى الدور المتضاد للدور الذي تلعبه المرأة الليبية بعد الثورة. لكن رغم ذلك، شهد هذا التطور تراجعاً من خلال بعض الأحكام منها حكم المحكمة العليا رفع القيود عن تعدد الزوجات بحججة عدم الدستورية لمخالفته الإعلان الدستوري الذي جعل الشريعة الإسلامية مصدر التشريع رغم أن التعديل كان مجرد قيد وليس منع.

- لهذا فإن الظروف السياسية الخطيرة التي تمر بها ليبيا، ورغم الاستقطاب الذي سيطر على المؤتمر الوطني العام سوى أنه بذلك العديد من نائبات المؤتمر الوطني وعددهن 33 بذلن جهوداً للدفاع عن الحقوق والضمانات للمرأة في مسيرة بناء الدولة. ورغم كافة الجهود التي قامت بها عضوات المؤتمر الوطني العام المنتهية ولايته وواصلنها عضوات البرلمان المنتخب ودعم واضح من القوى المدنية الديمقراطية ومنظمات المجتمع المدني النسائية والحقوقية إلا أن النتائج دون المستوى

- وفي مايو 2013، قدم وزير العدل مشروع قانون بشأن رعاية النساء ضحايا الاغتصاب والعنف، إلى المؤتمر الوطني الليبي العام، إذ ان التشريعات الحالية لا تكفل الحماية الكافية للمرأة في هذا الصدد. وينص مشروع القانون على أشكال جبر الضرر ، ومنها تقديم التعويض والرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي وتوفير المأوى. وينص أيضاً على تقديم المساعدة القانونية لتمكين الضحايا من مقاضاة مرتكبي الجرائم. وسيطبق القانون أيضاً على الضحايا الذكور.

- منح المرأة حق التحدث والظهور والاحتجاج عن أي عنف ضدها، حيث لم يسمح التحدث عن العنف ضد المرأة قبل فبراير 2011.

وتقول إحدى الطبيبات العضو في اللجنة الوطنية لضحايا العنف، في سنة 2011: لم نكن نستطيع ان نتحدث عن العنف أو الحقوق بالرغم من اننا كنا نراه في المستشفيات دائماً وكانت تأتينا في المستشفيات قبل الثورة نساء معنفات ولكن لم نستطع ان نعمل شيئاً، وبعد الثورة انطلق نشاط فعال وحركة متزايدة للعمل في موضوع العنف ضد المرأة، وللأسف الشديد العنف في زيادة وليس في نقصان، رغم ان هناك مبادرات من المجتمع المدني، ورغم ان اللجنة الوطنية لضحايا العنف ... ومنذ سنة 2011 عملت سنة كاملة مع الأمم المتحدة ومع المنظمات العالمية.

- في بنغازي تم افتتاح مركز العنف ضد المرأة من خلال تجربة مركز تتميمه قدرات المرأة الليبية حيث حاول مساعدة بعض النساء المعنفات، يقدم مركز النساء الدعم النفسي والاجتماعي أيضاً يقدم لهن استشارات قانونية. وقد استقبل اختصاصيو المركز إلى الآن حوالي 36 حالة خلال سنة من جميع الفئات الأغنياء والفقراة من كل الشرائح، وتوعية المرأة في حقوقها أهم شيء وكيفية تعامل المرأة مع زوجها ومعرفة قانون الأحوال الشخصية. وتمنى عضوات المركز من الرجل ان يكون سندأً للمرأة متلماً تعودنا عليه في صياغة دستور يحاول ان يسن قوانين عادلة تنصف المرأة كما انصفها الدين الإسلامي.

- تطبيق نهج شامل إزاء العدالة الانتقالية، بسبل متنوعة منها اضمانتعيين أفراد مؤهلين ومستقلين.

- نكسات: بالرغم من وجود مواثيق تم التوقيع عليها في النظام السابق والذي كان يدعى انه أعطى المرأة حقوقها كاملة ورسخ المساواة بين الجنسين، إلا ان كان عندما تتزوج المرأة الليبية من مسلم غير ليبي بموافقة الدولتين تحول إلى اجنبيه ليس لها أي حقوق في ليبيا، وأبنائهما ليس لهم الحق في الإقامة بعد ان يتجاوزوا 18 سنة، الا وفق إجراءات معاملة الأجنبية الوافدة.

- تقول إحدى عضوات اللجنة الوطنية لحماية ضحايا العنف في مارس عام 2011؛ الحقيقة العنف ضد المرأة في ليبيا موجود، ولليبيا مثلها مثل دول العالم لا

يوجد فرق في أنواع العنف وفي ممارسته رغم اننا دولة مسلمة ومحافظة، لكن للأسف يوجد لدينا جميع أنواع العنف ضد المرأة (العنف الجسدي والجنساني والاقتصادي والسياسي والعنف اللفظي) الذي يبدأ من إهانة المرأة والاعتداء عليها بالشتم وبالقذف إلى الضرب، إلى العنف المنزلي وربما نحن اليوم في ليبيا يهمنا أن نتحدث عن العنف بصفة عامة. العنف ضد المرأة والرجل والطفل والعجزة وذوي الاحتياجات الخاصة، هناك عنف في ليبيا ظهر علينا... ربما بسبب ظروف النزاع المسلح والظروف النفسانية.

- كما أن علاقة القانون الوطني بالاتفاقية فهو أمر يحدده الدستور، ولكن على العموم، في الوضع الحالي تعتبر الاتفاقيات الدولية جزء من القانون الداخلي وتشارح حالياً أن تعارض نص قانوني داخلي مع الاتفاقية، فأيهم بالتألي له الأولوية؟؟ وهذا من المفترض أن يحدده الدستور الذي لم يرى النور بعد".

- توعية المرأة بكيفية منع العنف الموجه ضدها من خلال بيتهما أو الشارع أو من المؤسسة التي تخدم فيها. تواجد فقرة معينة تخص هذا الموضوع في الدستور تكون لها مساحة في الدستور تضمن حقها، أو إذا تعرضت للعنف تلجأ للقانون من أجل أخذ حقها، كان الغرض من الورشة أن توزع الحضور على مناطق الجنوب بالكامل وهي: مرزق، أوباري، سبها، القطرون وغيرها، كل منطقة مجموعة من الأشخاص ليستفيد وينقل هذه الورشة لمنطقته بحيث تعم الفائدة للجميع.

- ان الحل في ليبيا هو أن نشكل مؤسسات متابعة ودعم، ونختار النساء اللاتي لهن كفاءة ونضعهن في أماكن صنع القرار. يجب للمرأة أن تساهم سياسياً واقتصادياً لنقوى وضع المرأة في المجتمع.

(ه) المرأة والنزاع المسلح

لعبت المرأة الليبية دور المساند والمحفز للتغيير، حيث استطاعت المرأة الليبية الاستفادة من العلاقات المتغيرة بين الجنسين، الناجمة عن النزاع المسلح وخاصة بعد الثورة. ففي أحياناً كثيرة تحصلت على أوضاع جديدة ومهارات جديدة وعلى القوة التي تنجم عن توسيع مسؤوليات جديدة عند موتها أو غياب رب الأسرة الذكر. كما تبوأت المرأة نشاطات كثيرة وكبيرة: مثل قيادتها للمظاهرات وإدارتها لكثير من مؤسسات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان وغيرها. وهذه التغييرات وكما هو معروف في مثل هذه الحالات، في أدوار النساء يمكن أن تتحدى المعايير الاجتماعية القائمة.

ومن المحتمل أن تتغير أحياناً مشاركة النساء في صنع القرارات العائلية، والمجتمع المدني والاقتصاد المحلي، وملكية الأراضي أو السلع، وقد يكون ذلك لمصلحتهن، إنما ليس دائماً بالإضافة إلى اشتراك النساء الأكاديميات والحقوقيات في توعية الناس عن طريق الإعلام المرئي والمسموع والمقرؤ والمسموع بوثائق حقوق الإنسان

للمجتمع الدولي، الذي بات يدرك على نحو متزايد ويستجيب لتأثير النزاعات المسلحة على النساء والفتيات.

السياسات المجتمعية في ليبيا أثناء النزاع المسلح هي:

- بروز دور المرأة في المشاركة في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية من أجل نجاح الثورة.
- إبراز دور الهلال الأحمر الليبي لمشكلة معاناة النساء في الحرب.
- تكثيف المؤتمرات، والندوات، وحلقات التدريب لتنمية المرأة بقرار مجلس الأمن 1325.

← التدبير :

- إثارة مشكلة ضحايا العنف الجنسي في وسائل الإعلام المحلية والإقليمية والدولية
- إدماج النساء في البرامج الإنسانية والثقافية والاقتصادية من خلال منظمات المجتمع المدني.
- تكييف رسائل الاتصال مع السياق الخاص وإدراج المشاكل التي قد تواجهها النساء والأسرة الليبية.
- صدور القوانين التي انعكست سلبياً على حقوق المرأة (وخصوصاً قانون السماح بتعدد الزوجات).
- إن تقصي الحقائق الفعالة وتقنيات وضع التقارير يعزز قدرة المنظمات الحقوقية على فهم احتياجات النساء ومراقبة انتهاكات حقوقهن. ومن الضروري ضمن أمور أخرى القيام بما يلي:
- تحديد هوية ضحايا العنف الجنسي أو العثور على مصادر أخرى للمعلومات حول العنف الجنسي إذا تعذر ذلك.
- تحديد مكان آمن يمكن للضحايا أن يبلغوا فيه عن الانتهاكات.
- إتاحة الوقت الكافي لإجراء حوار حساس ومفيد.
- الإبقاء على سرية المناقشات من أجل حماية الضحايا وكفالة احترام حياتهم الخاصة،
- مقابلة الضحايا لمعرفة ما إذا كان وضعهم تحسن أم لا، وضمان عدم تعرضهم للانتقام.
- تعزيز فهم دور المنظمات الإنسانية داخل المجتمعات المحلية والمجتمع المدني.
- تحديد السلطات القادرة على وضع حد لانتهاكات.

← إنجازات :

- فتح الباب أمام المنظمات الدولية والوطنية لتشخيص حالة العنف ضد المرأة في ليبيا، لوضع آليات الوقاية والعلاج ومن بين هؤلاء بشرى الهوني التي اختيرت

من قبل منظمة الاتحاد البرلماني الدولي متعدد الأغراض كسفيرة للنوايا الحسنة لحقوق المرأة والإعلام تشخص هذه الحالة فتقول: "الانتهاكات يومية التي تتعرض لها نساء Libya إضافة إلى:

- تزايد عدد الفتيات غير المتزوجات بما يقارب من نصف مليون امرأة.. والمطلقات في تزايد رهيب.... والأرامل بعد حرب التحرير رقم لا يستهان به... ونساء مهجرات تلد نساء في مخيمات مت坦رة وغير مناسبة لإقامة البشر.....!
- نساء ليبيات نالهن الأذى أثناء حرب التحرير من قبل كتائب النظام السابق ... ونساء آخريات نالهن الأذى بعد التحرير.. وهناك أيضاً ساكن مقيت مع المشاكل الاجتماعية المتزايدة التي تتحقق الأذى بالمجتمع وتعمل على تمزيق النسيج الاجتماعي في غياب القانون والقوى الحامية للحقوق والقضاء..!
- تحول عدد من الشباب الليبي للعمل في الجيش أو الشرطة وتخلّيهم عن الدراسة في حين موافقة الفتيات للدراسة، ستحقق فوارق فكرية وثقافية مستقبلاً ستؤثر على المرأة وتزيد من معاناة المجتمع بأكمله.. فتجهيل الرجل مقابل تعليم المرأة أمر لا تحمد عقباه .. وخلل سندفع ثمنه آجلًا..!
- الوضع المادي للمرأة.. لا يمكن فصله عن الوضع الاقتصادي للمجتمع بأسره.... وتحول الاقتصاد الليبي إلى اقتصاد طفيلي مستهلك، فتح فرص عمل جيدة أمام المرأة، ولكن الأوضاع الأمنية وغياب الأمن المؤسسي جعل رجال الأعمال يستحوذون على السوق الاقتصادي، وقلل من نسب وجود "نساء الأعمال" لعدم قدرتهن على خوض التجربة في ظل الظروف السياسية والأمنية السيئة...!
- الإعلان الصريح من إدارات المستشفيات الإيوائية بعدم قدرتها على ضمان سلام المرأة ولولادها بسبب نقص العناية الطبية، وعدم توفر الحضانات للمواليد والتدبر الأممي.
- قتل المحامية "فتحية البكري" بـ"بأطراف بنغازي" .. قضية تتجاوز كونها حادثة قتل عادلة، لما لها من أبعاد كثيرة تمس عمل المرأة بمجال المحاماة والقانون، وما يمكن ان يطال المرأة من تبعات عملها في مجالات القانون .. مع ان نشاط "بعض المحاميات" واهتمامهن بالشأن الليبي عبر موقع القانون الليبي خطوة جريئة نظراً للظروف الراهنة... كما ان قتل صحفية في سبها لها تبعيات على حرية الصحفيين وخاصة المرأة.
- أحداث غرغور في طرابلس وبنغازي ليست بعيدة عن المرأة الليبية، فقد تلقت العديد من النساء الليبيات: آلام وآلام مضاعفة بسبب هذه الأحداث.. كما تسبب في إصابة كثرة من الليبيات بأمراض مزمنة ضغط الدم والسكر وحالات من الإجهاض، لما صاحب تلك الأحداث من عنف متزايد واستخدام متواصل للأعيرة النارية الكثيفة.

المرأة وجرائم النزاعات المسلحة و(المصالحة الوطنية)

ترى القيادات النسائية في المجتمع المدني ان العمل النسائي يجب ان يتعاطى مع الواقع ويرتكز على معطيات وموارد بشرية فاعلة بدل التخطيط العشوائي، أو الانسياب الفج في تيارات المجتمع التي صنعتها الساسة فالحاجة ملحة إلى دور مختلف عن كل ما نراه ونعيشه اليوم ... والكيان السياسي للمجتمع يحتاج إلى لمسات وإضافات نسائية المنشأ والطابع والنكهة ... لكي تستطيع المرأة المشاركة في معالجة واقع ما بعد النزاع المسلح ... لفتح طريق آمن لمستقبل زاهر...!

ارتبطت جرائم معينة في النزاعات المسلحة بالنساء وأهمها على الإطلاق جرائم الاغتصاب التي عادة ما تتخذ طابعاً منهاجاً يرتكبها العسكريون أو المدنيون وقت النزاعات المسلحة. ورغم أن هذه الأفعال الهمجية وقعت في البوسنة والهرسك وفي الكونغو ورواندا ودول أخرى، إلا ان لا أحداً كان يتخيّل وقوعها في ليبيا ومن ليبيين. إلا أن هذا هو ما حدث!

انهاسمة من سمات الحرب النفسية والإذلال وكسر الإرادة، وهي شوكة في خاصرة الوطن وعائق للمصالحة الوطنية من الصعب اجتيازه. ورغم ان التطرق للموضوع في حد ذاته قد لا يجد قبولاً لدى البعض، إلا أننا لن نستمع لصوت المرأة المجنى عليها حتى يومنا هذا إلا فيما ندر.

الكل يعترف (من حكومة مجتمع مدني) ان مثل هذه الجرائم التي يندى لها الجبين في حاجة إلى معالجة ذكية، يراعى فيها البعد الاجتماعي وتحرص عليه وتلتزم بصراحته بالجانب السري والحفاظ على المعلومة وعدم إفشاؤها والتعامل مع الأمر بحساسية ومهنية عالية. ولكن ترى النساء الحقوقيات ان السكوت عن مثل هذا الأمر أو تجاهله هو إجحاف بحق المرأة وبدل من ان تشعر بان ما وقع لها يشكل جريمة تستوجب ليس معاقبة مرتكبيها فحسب بل يستوجب معاملتها بكل احترام وتقدير بوصفها جريح حرب يجب ان تتمتع بكل المزايا المعنوية والمادية المقررة له، فإذا بها شبح لا وجود له يلاحقها العار أينما حلّت. ومن المهم الاستعانة بالمرأة صاحبة التخصص والمكانة الاجتماعية حتى يوضع الأمر في مساره الصحيح. إن المرأة في هذه الأزمة قد عانت ما عاناه الرجل من اعتقال وتتكميل وتعذيب وإهانة ومذلة وإذلال، وكانت بطلاً وشجاعة مثله، وبينما هو يفخر بالجروح والندوب، تطأطئ هي رأسها ولا تعلن عن جروحها ومعاناتها.

الصمت الرهيب والمدخل أمام مضاعفات الإرهاب البصري وتأثيره السلبي على نفسية أطفال ليبيا وادركتهم السيئ للواقع، والتعايش المفجع لطلاب المدارس مع أكواخ السلاح بالشوارع الليبية... ومصافحة أنظارهن اليومية لمشاهد عنف مباشرة... هنا ترى المرأة الليبية ان هذا بند مهم ينبغي اعتباره من قبل السلطات الليبية ومنظّمات حقوق الإنسان والأمم المتحدة.

انتشار حالات الصمم والبكّم بسبب العنف والسلاح والضغط النفسي، وحالات متزايدة من التبول الالإرادي بأوساط الأطفال ما فوق العاشرة... وحالات نفسية متازمة لفتيات وزوجات تعرضن لمشاهدة مؤلمة وأوضاع قاسية.

هناك حالات اختفاء واختطاف لعدد من الفتيات الليبيات في عدة مدن ليبية، كما سجلت حالات تزايد عدد الليبيات المهاجرات خارج ليبيا ومعاناتهن لأوضاع إنسانية سيئة وعملهن بأعمال وضيعة أو غير مناسبة لتوفير لقمة العيش.

المرأة والمصالحة الوطنية:

ان الحديث عن المصالحة الوطنية سيكون ناقصاً وغير ناجح إذا لم يفتح هذا الملف بشكل تراعى فيه التقليد والحساسية، ويكون للمرأة المجنى عليها رأي فيه، وهي صاحبة المعاناة الأزلية والتي ستنتقل حتماً منها إلى الأجيال القادمة، وتظل أثار ما حدث عالقة في الذكرة وخدشاً لا يلتئم في القلب والجسد، مالم ي العمل على توفير وسائل العلاج النفسي وإعادة التأهيل لهؤلاء الضحايا.

ترى القيادات النسائية انه بصدق فتح ملف المصالحة الوطنية، يجب أن تراعي ظروف المرأة التي وجدت نفسها دون إرادة منها محسوبة على الطرف المعتمدي، سواء كان زوجها أو ابنها أو أحد أفراد أسرتها ممن حمل السلاح إلى جانب الكاتب، وقاتل أو قتل في صفوفهم كرهًا، باعتباره جندي نظامي أو متظوع، هذه المرأة ليبية وأبناؤها ليبيين، لا بد من توفير السبيل لحمايتها وحماية أبنائها وأسرتها من أي انتقام أو تشريد أو عقاب عن فعل لم ترتكبه وان يكون لها حقوق وضمانات وان يتم إبعاد شبح الفاقة والعوز عنها وقد تبين ان هؤلاء عادة ما ينتمون إلى الفئات المعوزة التي استغلها النظام الزائل.

المرأة وانتشار السلاح:

لا بد من الإشارة أولًا إلى المقصود بانتشار السلاح مرتبط بأمرتين: الأول نهاية الكفاح المسلح ضد نظام مستبد، والثاني ان السلاح لم يعد فقط بيد الثوار بل تسرب إلى أياد أخرى قد لا تكون أمينة بل قد تؤدي إلى ما لا يحمد عقباه، والشاهد كثيرة اليوم على ذلك. والمرأة الليبية لم تستعمل السلاح وإن كانت قد تعاملت معه شراءً ونقلًا، وهو اليوم أي السلاح في كل مكان ويحتكره الرجال. والأساس هو ان المرأة هي الضحية الأولى عند احتلال الوضع الأمني. فالسلاح يشجع على العنف، والعنف غالباً ما يقع على الفئات الضعيفة وأولها المرأة. إن القاعدة هي ان التناقص في الأمن يعني الانقصاص من الحقوق. والخشية كل الخشية لو استمر الأمر على ما هو عليه في ليبيا، وانصب التركيز على السلاح الثقيل والمتوسط دون الخفيف، فإن الأفق قد يكون مليئاً بأنواع من الجرائم لم يعهدتها المجتمع الليبي وتكون المرأة أكبر ضحايا هذا الجرائم.

(و) المرأة والاقتصاد

←السياسات :

ظهرت بعض السياسات لـإقصاء المرأة في العمل، منها تأثير مرحلة التعليم الأساسي، وإضعاف الدخول وانخفاضها، حيث دفع الأسر إلى تشغيل ابنائهم من الذكور والإثاث قبل سن العمل من أجل رفع المستوى المعيشي للأسرة... وخاصة في الفترة ما بين الثمانينيات التسعينات إلى 2010م... ولكن في الدولة الليبية المعاصرة أي منذ 2011م اظهر المجتمع ترحيبه وتشجيعه لدخول المرأة الليبية للحياة العامة.

القوانين والقرارات واللوائح: كل القوانين والقرارات واللوائح المعتمد بها في الدولة الليبية ساوت بينها وبين الرجل في الأجر المتساوي للأعمال المتساوية، وفي استحقاق عائد العمل وممارسة النشاط الاقتصادي وفي حق الحصول على الفرص وحق إدارة الأعمال والمتلكات المنقوله والثابتة، وحق تولي الوظائف العامة كما الزم القانون جهات العمل والتي تعمل بها نساء، ويصل عدد النساء اللاتي لديهن أطفال في فترة رضاعة، بإنشاء حضانة في المؤسسة تتکفل بمصروفاتها والأمهات العاملات، لكي تقوم الأم خلال الدوام الرسمي برعاية أطفالهن المتواجددين في الحضانة.

كما انه تتمتع المرأة العاملة قانوناً بالتقاعد خلال سن (60) سنة بينما الرجل سن التقاعد له هو من عمر (62) في القطاع العام (65) بالنسبة للعاملين في الشركات. كما أعطى قانون رقم (8) لسنة 1989 المرأة حق تولي الوظائف القضائية حيث نص في مادته الأولى على انه يحق للمرأة تولي وظائف القضاء وإدارة القضايا بذات الشروط المقررة بالنسبة للرجل (الموسوعة القانونية للمرأة 1999).

← التحديات

- خطط تنمية تختص بتطوير العرض بسوق العمل لتمكين المرأة من العمل.
- والأخذ في الاعتبار الحقوق المنطقية من النوع الاجتماعي.
- التفكير الذكوري في مراعاة فرص اقتصادية أمام الذكور باعتباره العائل للأسرة في الثقافة العربية.
- أما التحديات التي تواجهها النهوض بالمرأة الآن أي في مرحلة بناء الدولة الليبية المعاصرة هي: بناء مؤسسات خدمية وإنجابية تستوعب قوة العمل للذكور والنساء معًا مع الأخذ بمسألة النوع الاجتماعي في الاستراتيجيات والخطط والتدبير والتطبيق.

- المعوقات

- واجه المجتمع الليبي السياسات التي أخذت في الفترة السابقة بالاستغراب.
- عدم وجود فرص عمل حقيقة اقتصادية للذكور والنساء على حد سواء.
- إغلاق بعض المصانع والمؤسسات الاقتصادية مثل الأسواق العامة التي تعمل بها المرأة.
- معدل ساعات العمل التي تقوم بها المرأة: حجم أو معدل عمل المرأة العاملة أسبوعياً في ليبيا، كما هو في كل مناطق العالم حتى وإن اختلفت نسبياً من منطقة لأخرى ، يكون أطول بنحو 74.7٪ مقارنة بالرجال. تعمال المرأة 48 ساعة أسبوعياً مع موقع العمل أي بمعدل 8 ساعات يومياً لمدة 6 أيام، ذلك بالإضافة إلى عمل 35 ساعة في المنزل أي بمعدل 5 ساعات يومياً لمدة 7 أيام وبشكل هذا في مجموعه 83 أسبوعياً. ذلك بمقابل 62 ساعة عمل أسبوعية للرجل على النحو التالي 48 ساعة عمل في موقع العمل و 14 ساعة عمل في المنزل أي بمعدل ساعتين يومياً لمدة 7 أيام، الان معدل ساعات العمل في موقع العمل للمرأة المتزوجة ولديها أطفال هو 7 ساعات يومياً أي بمعدل 41 ساعة أسبوعياً فقط مدفع المقابل المادي كما هو مدفوع للرجل.

المرأة العاملة في الأنشطة الاقتصادية

تظهر إحصاءات عام 2001م ان توزيع نسبة المشتغلين حسب النوع تبين ان نسب الذكور بلغت 71.2٪ من المجموع، أما الإناث فقد شكلن ما نسبته 28.8٪ من المجموع، وبالنسبة للبيئات فقد كانت نسبتهن 32.2٪ من مجموع أفراد القوى العاملة الليبية، أما المشتغلات من غير الليبيات فقد شكلن 6.3٪ من مجموع أفراد القوى العاملة غير الليبي.

وتشير إحصائية توزيع مساهمة المرأة حسب النشاطات الاقتصادية في القطاعات الإنمائية المختلفة حيث توضح بيانات عام 1995، تركز العمالة النسائية في القطاعات الخدمية وأهمها التعليم والصحة حيث تصل مساحتها في تلك القطاعين إلى ما يقارب 85٪ ، في حين ان نصيب مساحتها في قطاعات الإنتاج السلمي لا تتعدي أكثر من 2.4٪ في قطاع الزراعة، و 5.8٪ في قطاع الصناعة التحويلية و 0.8٪ في قطاع الكهرباء والغاز والمياه.

وتتحدد مستويات واتجاهات تشغيل المرأة الليبية من خلال تحليل تطور مساهمة المرأة في القوى العاملة في القرارات السابقة حيث تتركز القوى العاملة النسائية في غالبيتها العظمى داخل الجهاز الإداري والمنشآت المملوكة للمجتمع أي القطاع العام، حيث تضاعفت تلك النسبة بين عامي 1995 و 1973 حيث بلغت

48% على التوالي من مجموع النساء العاملات، في بيجين لم يشكل اشتغال المرأة في القطاع الخاص أكثر من 43% وفقاً لـ تعداد 1995.

أما بالنسبة إلى تطور نسبة مسؤوليات واتجاهات استخدام المرأة حسب الحالة العملية، فتبين الإحصاءات أن معظم النساء يعملن بمقابل ذلك في نسبة قليلة تعمل لحسابها أو لدى الأسرة.

مساهمة المرأة العاملة في الأعمال الإدارية والمهنية والفنية تشير إحصائية السكان 2001 إن نسبة العاملات في المهن العلمية والفنية ومن يعمل معهم من الفنيين قد بلغت نسبة 71% من مجموع العدد الكلي للنساء العاملات وتشكل ما يقارب من نسبة 51% من مجموع قوة العمل الكلي للسكان من الذكور والإناث.

وتشير هذه الإحصاءات أن عدد الإناث يفوق عدد الذكور في تلك الفئة المهنية، حيث أن معظم النساء في هذه الفئة هن من المستغلات في قطاعي التعليم والصحة، وكذلك من جملة المؤهلات الجامعية من النساء المشمولات بتلك الفئة المهنية، وهو بحدود 13% وهذا يعني أن الغالبية من العمل النسائي يندرج في فئة المهن الفنية والعاملين مع أصحاب المهن العلمية. كما تشكل نحو 50% من مجموع العاملات في هذه الفئة هو من نصيب النساء اللواتي لم يسبق لهن الزواج.

وبالنسبة لمشاركة المرأة في الوظائف الإدارية والمسؤوليات التنفيذية تدل الإحصاءات 1980-1995 أن نسبة رؤساء الأقسام الإدارية من الإناث قد ارتفعت، بالرغم من أنها ما زالت تشكل 16.3% لسنة 1995، ذلك مقابل 8.4% لسنة 1984 ونسبة 7.9% لسنة 1980 من المجموع الكلي في الوظائف الإدارية والتنظيمية.... وبقيت هذه النسب على حالها نظراً لضعف الحركة الاقتصادية حتى الآن.

اما معدل مساهمة المرأة الليبية في النشاط الاقتصادي تتأثر بشكل واضح بالاتجاه المتضاد للالتحاق المدرسي للبنات بمستويات التعليم الجامعي مما جعل غالبية الإناث في فئة العمر 15-24 سنة خارج قوة العمل، حيث تشكل نسبة طالبات المتقربات وفق إحصائية 1995 نحو 56.3% من الإناث في تلك الفئة العمرية، كما تشير إحصائية عام 2001 أن أكثر نسبة عمر للنساء العاملات هي ما بين 29-25 سنة تليها 30-35 سنة (إحصائية السكان 2001).

أما بالنسبة للحالة التعليمية للنساء العاملات، فإن النسبة الأكبر هن من فئة النساء ذو مستوى الشهادة الثانوية، شهادة المعهد المتوسط، ومن ثم فئة شهادة الجامعة والماجستير والدكتوراه على النحو التالي 48.3% و 16.8% و 0.16%.

الوظائف القيادية:

وتدل الإحصاءات الدولية ان النساء اللاتي يعملن كمديرات وإداريات لا تتجاوز نسبتهن عادة حدود 10% في أحسن حالات الدول المصنعة كالإيطاليا وإسبانيا ولوكمبورغ، حيث تبقى المشاركة النسائية في حدود تلك النسبة، هذا يعني ان تمكين المرأة من وظائف صنع القرار على المستوى الدولي ما زالت ضعيفة.

العمل الخاص: بالنسبة للعمل الخاص، فإن التشريعات والقوانين في ليبيا تشجع النساء كما تمنح القروض المالية للنساء الراغبات في ذلك ولكن تحت شروط مانعة ونسبة ربح عالية للمصرف، والملاحظ أن هذا لا يساعد على زيادة نسبة النساء التي تعمل لحسابها أو العمل حيث انه لا توجد مؤسسات خاصة بالتنوع الاجتماعي أو النسائي، لدعم سيدات الأعمال أو ذوي العمل الخاص.

في فترة التسعينات بدأ دور القطاع الخاص الفردي في ممارسة النشاط في مجالات الخدمة والإنتاج، حيث وصلت نسبتها في 1995م إلى 4.1% هذا بينما انخفض بشكل ملحوظ نسبة النساء اللاتي يعملن لدى الأسرة وخاصة في مجال الزراعة حتى انخفض من نسبة 44% سنة 1973 (حيث كان معظم السكان مقيمين في الريف وعمل الجميع يرتكز في الزراعة) إلى 0.1% .

المراة في الريف والحضر: حيث ان معظم السكان يقيمون في المناطق الحضرية أو المدن. بينما نسبة أقل يقيمون في الريف، نسبة 72% من النساء يقمن في المدن وتقريرياً 29% يقمن في الريف، أما بالنسبة للذكور حيث أن كانت النسبة 37% للذين يقيمون في الريف، ونسبة 63% يقيمون في المدن ومعظم النساء يعملن إما كبربات بيوت أو في الأعمال الحكومية الخدمية أي في قطاع التعليم والصحة والإدارة يعني إنهم يتلقاين أجور متواضعة.

أهمية دور المرأة في مستقبل سوق العمل لليبيا جعل من المرأة عنصراً قادراً على تفهم أساليب الأنماط الإنتاجية ويكس بها المرونة على استيعاب التطورات التي يشهدها سوق العمل في عصر التكنولوجيا والتقدم العلمي كما ان هذا النوع من التدريب، أفاد المرأة من حيث دخولها إلى سوق العمل الوطني حيث ان المرأة الليبية قد التحقت في الواقع بكل فئات الاستخدام المتاحة أمامها، ولقد بينت الإحصاءات أن المرأة الليبية كانت لها الهيمنة على فئات الاستخدام مثل التدريس والتمريض والإدارة والطب، إذ ازدادت مساهمة المرأة عن نسبة 60% في فئات التدريس والتمريض والطب والغزل والنسيج. أما مساهمتها في الأنشطة الأخرى كانت متواضعة، إلا أنها في تزايد مستمر أي في المهن العلمية والتقنية، والمهن الإدارية والمكتبيّة والعاملات في الإنتاج، حيث ان معظم العاملات في هذه المهن يعملن في القطاع العام تحت بند "مصنف على درجة" ويعمل "بعقد"، بمعنى آخر إن معظم النساء اللاتي يعملن هن مناسبات للقطاع العام، ويعملن في النشاط الاقتصادي لقطاع الخدمات العامة والخدمات الاجتماعية والصناعات التحويلية ومؤسسات

التمويل والتأمين وخدمات الأعمال. مجالات عمل المرأة الليبية وفرص العمل المتاحة في سوق العمل.

ربة البيت ومشاركتها الاقتصادية

تعتبر وظيفة ربة البيت من أكثر الوظائف انتشاراً رغم عدم تحديد حجمها في النشاط الاقتصادي - ومجموع ساعات العمل التي تقضيها ربات البيوت في الأعمال المنزلية تتراوح ما بين 12-14 ساعة يومياً، ومجموع الساعات التي تبذلها المرأة في البيت تفوق ساعات العمل المبذولة في أي صناعة من الصناعات كما تدل الإحصاءات على أن حوالي 85% من الدخل القومي لأية دولة يمر في أيدي ربات البيوت ويصرف بمعروفهن، هذا فضلاً عن أهمية المرأة في أسرتها ومحيتها، وكيف يتأثر كل فرد فيها من تصرفها وحالتها الصحية والمعنوية وينعكس على عملها وإنجها.

لا يوجد وسائل لتتبع عمليات مشاركة ربة البيت في اقتصاد الوطنى وحصرها حسب القطاعات المختلفة، فمثلاً المرأة تساهم في العديد من الصناعات التحويلية مثل صناعة الدواء والمأكل والملابس والتطريز والحياكة، كما ان تعليم المرأة حتى ولو كانت ربة بيت فقط، فإعدادها يبعث فيها عادات سلية كالاخوار وتنمية دخلها عن طريق رفع مستوى إنتاج الأسرة.

مراكز الأسرة المنتجة:

هي مراكز أنشئت من أجل تنمية دخل الأسرة واحتياجات الأفراد وتقوم هذه المراكز بتدريب الراغبين في أي مرحلة عمرية على مجموعة من الأنشطة ذات العائد المادي مثل الأشغال اليدوية: صناعة السجاد التقليدية والحياكة والتطريز والصوف والغزل وغيرها.

تقوم هذه المراكز بتقديم الخدمات التدريبية تحت إشراف مدربين، كذلك تمد النساء بعد انتهاء تدريبهم بالمعدات والآلات والخدمات والقروض وتمويل كل فرد تم تدريبيه، وله ان يستفيد من الخدمات بهذا المشروع كالحصول على الترويج وتسويق المنتجات عن طريق إقامة المعارض الدائمة والدولية وغير ذلك من طرق التسويق.

مشروعات تنمية المرأة الريفية في ليبيا:

←السياسات

- رفع مستوى المرأة الريفية اجتماعياً واقتصادياً وثقافياً.
- تزويد المرأة الريفية بالمعلومات التي تزيد من معارفها ورفع مستوىها الاقتصادي.

- توعية المرأة الريفية ببعض الاتجاهات التي تتبناها الدولة كتنظيم الأسرة.

← التدابير

إنشاء مراكز تربية المرأة الريفية وتهدف هذه المراكز إلى رفع مستوى المرأة الريفية اجتماعياً واقتصادياً وثقافياً وصحياً وذلك من خلال برامج في الفصل والحياة والتدبير المنزلي والإسعافات الأولية ورعاية الأمومة والطفولة وتنظيم الأسرة ومحو الأمية.

← التحديات

عدم وجود خطط مشاريع صغيرة تعمل بها الفتاة أو المرأة الريفية لكي يكون لديها مردود اقتصادي.

← النكسات

- عدم الاستمرار في تنفيذ المشروع

- قصور هذه البرامج وانتهاء فعاليتها خصوصاً بعد تطبيق نظام الخصخصة وقد بدأ إغلاقها منذ سنة 2008م وإحالة العاملين فيها إلى الخدمة العامة أي يتلقون مرتب دون أي يعملاً أو انهم لا يذهبون إلى العمل.

(ز) المرأة في موقع السلطة وصنع القرار

← السياسات : لم تكن هناك سياسة واضحة لتولي المرأة لمراكز صنع القرار.

← إنجازات : من الملاحظ أن في الفترة من 1995-2010م ان هناك ندرة في مشاركة المرأة وتقلدتها للمناصب السياسية على مستوى السلطة التشريعية والتنفيذية، حتى وإن تم الدفع بها لبعض الواقع فإن وجودها لا يتجاوز الشؤون الاجتماعية والتعليم والبحث العلمي. ويعكس ذلك هامشية دور المرأة. كما أن ذلك يؤكد عدم تمثيل المرأة في العديد من المجالات بما يتناسب مع النسبة التي تحظى بها في عدد السكان أو مستوى التحاق المرأة بالتعليم بجميع مراحله. وما يؤكد ذلك عملياً أنه منذ 1995م - 2010م تقلدت اثنان فقط منصبأً في السلطة التشريعية.

وضع المرأة الليبية في المرحلة الانتقالية 2011 إلى 2013

← السياسات

لم يتردد الخطاب السياسي الليبيالي يوم عن التأكيد على الدور الذي لعبته الفتاة والمرأة الليبية خلال ثورة 17 فبراير والإشادة به، وكان ما ذكره المستشار مصطفى عبد الجليل في خطبته الشهيرة التي ألقاها في ميدان الشهداء بطرابلس والتي أشاد

فيها بدور المرأة الليبية وقعاً كبيراً إذ انه اعتراف بما قامت به ووعد بالمساواة والعدالة وفرص المشاركة في بناء ليبيا الجديدة.

← التحديات

لاقى هذا الموقف بعض الشكوك بعد خطابه في حفل إعلان تحرير ليبيا ببنغازي حين تطرق لقانون أحكام زواج والطلاق الليبي رقم 10 لسنة 1984 وتحديداً النص المقيد لعدد الموجات واعتبره نصاً معطلاً لمخالفته لمبادئ الشريعة الإسلامية. وأيضاً كانت الخلفية التي استدعت هذه الإشارة تحديداً في ذلك الخطاب والتي قد يكون لها دافع نبيل، الا أنها كشفت عن ان المرأة في ليبيا قد تتعرض بعد هذه الثورة كما حدث في ثورات أو تغييرات سياسية أخرى للتهميش وإقصائها من دائرة صنع واتخاذ القرار.

قامت المرأة الليبية بدور كبير في ثورة 17 فبراير، ولكن قلقها من أن يأتي يوم ويحجم دورها ويختصر كالعادة في قالب "الأم" و"الاخت" و"الزوجة"، وفي إعداد "البزارات" لجمع المال، واستلام شهادات التقدير ومعاشات الشهداء؟؟ ويقال لها فيه سعيك مشكور ولا حاجة لنا بك وستنتحذ نيابة عنك القرارات التي هي في "مصلحةتك". أو ربما سيذهب على ابعد من ذلك وكيل يديها عن المشاركة في كتابة الدستور ثم يبدأ في خوض غمار الهجوم على التشريعات التي ضمنت لها حداً ادنى من الحقوق؟ هل ستتمكن من خوض الانتخابات والترشح لموقع صنع القرار؟؟ وهل سيكون لها قول في مراقبة الانتخابات والكشف عن الفساد والمطالبة بالشفافية؟؟؟

التشريعات والقوانين: نستعرض هنا أول وثيقة دستورية في ليبيا بعد ثورة 17 فبراير وهو الإعلان الدستوري.

يحكم الإعلان الدستوري الصادر في 3.8.2011 الفقرة الانتقالية لحين صدور الدستور وانتخاب السلطة التشريعية. ونص الإعلان في المادة 6 على المساواة وتكافؤ الفرص وعدم التمييز بسبب الجنس أو خلافه إلا أنه وإن كان الإعلان قد نص على هذا المبدأ الأساسي إلا ان الإشكاليات عادة ما تكون في التفاصيل التي تنظمها القوانين العادية، لذا فإنه وتأسيساً على هذا المبدأ يجب ان لا تصدر أية قوانين تخالف مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص وعدم التمييز من جهة، كما وأنه من اللازم ان تطبق هذه المبادئ على ارض الواقع، بحيث تثال المرأة فرصتها المتكافئة تأسيساً على المواطنة وإن يكرس مبدأ المساواة وعدم التمييز عملياً دون ترد أو نقصان.

← إنجازات:

ثابر المرأة قبل الثورة على النظاهر أسبو عياماً مبنى محكمة شمال بنغازى مطالبة بمعرفة مصير سجناء أبي سليم، وكانت الفتيل الذي اشعل هذه الثورة، كما وقفت المحاميات على سلم هذه المحكمة ترفعن اللافتات المنادية بالحرية والدستور، واعتصمن داخل مجمع المحاكم في طرابلس، وخرجت المرأة في المظاهرات في ربوع ليبيا تطالب بإسقاط النظام واعتقلت عند البوابات واستشهدت، ومارست المرأة الليبية العمل السياسي وأعمال المقاومة ونقلت الأسلحة والمعلومات وأمنت للثوار المأكل والمشرب والمال والحماية ورفعت أعلام الاستقلال على الجسور والمباني، ونقلت بصوتها للإعلام ما يجري رغم أجهزة التنصت والتضييق، وكتبت المنشورات وزعّتها وأصدرت الجرائد، وعالجت الثوار في بيتها وهرّبت الأدوية والمعدات الطبية للمستشفيات الميدانية، ووثقت للثورة وأحداثها من خلال القصص والمقالات، وتغنت وهتفت وتظاهرت المرأة الليبية في الخارج أما سفارات بلادها في عواصم العالم وقامت بجهد رائدة في الاتصال بالمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الإغاثة العالمية. وتولت المرأة الليبية العناية باللاجئين في المخيمات سواء في ليبيا أو تونس وجمعت الأموال والمؤن حيث أعدت آلاف الوجبات للثوار في الجبهات ونظمت المعارض وجمعت الأموال للاجرح واعتنت بهم في المشافي في ليبيا وخارجها وما زالت.

تولت المرأة مراكز قيادية لكثير من المؤسسات الخيرية والحقوقية أما بالنسبة لمشاركتها في مراكز صنع القرار في المؤسسات السياسية ، فتوكلت القيادات النسائية انه منذ البداية ورغم تواجه المرأة بقوة على ارض الواقع كما بينا أعلاه، الا انها لم تتمتع بمبرأة تكافؤ الفرص، ففي المجلس الوطني الانتقالي امرأتان لا غير من حوالي 51 عضو بالمجلس، وفي الحكومة المؤقتة امرأة واحدة تحمل ذات الحقيقة التي اعتادت المرأة عليها ألا وهي الشؤون الاجتماعية. وكأن المرأة لا تصلح لتولي أي وزارات سيادية.

ان العمل السياسي المدني والديمقراطي الحر حديث العهد حيث تم استبعاد القوى السياسية القديرة من تولي المراكز السياسية كما كان العمل السياسي مرتكزاً على الولاء الكامل للنظام المنهار في ليبيا لذا، أمام الليبيون والليبيات مهام شاقة من أجل ضمان المشاركة السياسية العادلة والمتساوية في مرحلة الانتقال الديمقراطي التي تشهد لها ليبيا ما بعد الثورة.

والى يوم تستحق المرأة ان تنتال حصة عدديّة في مقاعد البرلمان وهو أولى القواعد وات تضمن في اطار الانتخابات المقبلة عدداً متساوياً في الترشيح على القوائم ان كانت القوائم هي وسيلة الانتخابات . والمهم هو ان تضمن من خلال التشريعات ذات العلاقة بالانتخابات حصة معينة (نظام كوتا quota) تضمن تواجدها متسقلياً في السلطة التشريعية. وتأسيساً على مبدأ المساواة تكافؤ الفرص الذي يستلزم الرفع من مستوى المرأة وتهيئة الظروف المناسبة لتنازل فرصتها، فإنه لزاماً ان تضمن المرأة

في هذه الظروف وبعد ان تحملت ما تحملته وشاركت بإيجابية جداً ادنى من المشاركة السياسية التي ستمكنها من اكتساب قبول المجتمع الليبي لقدراتها وإمكانياتها في مرحلة بناء الدولة الليبية.

نکسات

- تعرضت الفتاة الليبية في العقود السابقة إلى الفصل من الدراسة ومن العمل بسبب مواقفها أو آرائها السياسية قبل تعرضها للإيقاف والسجن، كما تعرضت لأ بشع أنواع الاستغلال في عالم غاب فيه القانون وهيم فيه الفساد، و المرأة كانت تشارك في الحراك الثقافي والقانوني الذي كان محدوداً.
 - شاركت المرأة في الحراك الاجتماعي حيث دفعت المرأة الثمن باهظا حين تعرض شرفها للتلوث والإذلال وحين تلوع قلبها بفقد فلذات أكبادها التي أنجبت وربت وعلمت ليحترقوا بنيران من كن مؤمنا على هذا البلد أو بقيت تحسر لرؤيتها بعاهات مستديمة أو صدمات نفسية مؤلمة، وهي التي فقدت الزوج الصديق والحبيب، وحملت عبء الوحدة والمسؤولية والفارق بين ليلة وضحاها.

(ح) الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

السياسات ←

كانت سياسة الدولة فيما سبق هو تأطير الآليات المؤسسية بقوانين بالية، تنتهك الحق في العمل الأهلي المنظم، لذا فإنه لم يكن أبداً المرأة إلا العمل من خلال تجمعات نسائية محدودة لمساعدة الفقراء والمعوزين أو من خلال منتديات شبكة المعلومات الدولية والتواصل الاجتماعي والكتافة.

انجازات و نکسات

- أنشأت مؤسسات العمل النقابي ولكن كان هناك محدودية دور المرأة في العمل النقابي، وان كان وجودها في النقابات ملزما لانتسابها المهني لإحدى مؤسسات العمل، الا ان حضورها لم يترجم في مراكز اتخاذ القرار.
 - كما أنشأت مؤسسات المجتمع المدني، الا ان كانت تبعيتها للحكومة وهذا يتترجم غياب المرأة عن نشاطات العمل الأهلي وممؤسسات المجتمع المدني فيما سبق ولعل جهود النساء للانخراط في المؤسسة القضائية وفي مجال النيابة كانت من اهم إنجازات المرأة الليبية، الا انه يمكن القول بان مساهمة المرأة في السلطة القضائية كانت أيضا ضعيفة مقارنة بدور الرجل في هذا الجانب.

- تم حل وإلغاء الاتحاد العام للجمعيات النسائية في مختلف المناطق وذلك بحجّة أن المرأة في ليبـيا هي جـزء شـريكـ في مـعـظم مؤـسـسـات صـنـعـ القرـارـ، ويـمـكـنـ القـولـ بـأـنـ ظـاهـرـةـ عدمـ استـقـرارـ وإـلـغـاءـ وـدـمـجـ كـثـيرـ منـ المؤـسـسـاتـ وـمـنـهـاـ المؤـسـسـاتـ التـيـ

تسعى إلى تدعيم دور المرأة أدى إلى ترك فجوة على مستوى القاعدة ... كما أدى إلى عدم مصداقية القرارات والقوانين والتدابير التي تتعلق بهذه المؤسسات التشريعية والتنفيذية.

- بعده ان تم إلغاء الجمعيات النسائية صدر القانون رقم (20) لسنة 2001 بشأن تنظيم الجمعيات الأهلية ووفقاً لهذا القانون أنشأت جمعيات نسائية تتكون من النساء في فروع البلديات، والموقع الخدمية والإنتاجية، إضافة إلى تكوين رابطة الجمعيات النسائية بالشعيبة (البلديات) من إدارات الجمعيات النسائية في (فروع البلديات). وكذلك تكوين الاتحاد العام للجمعيات النسائية من إدارات وروابط الجمعيات النسائية (بالبلديات) وعلى الرغم من محاولة إدماج المرأة وإقحامها في مختلف المجالات، إلا أن المشكلة تكمن في غياب الصالحيات والاختصاصات المنوحة للمرأة أسوة بما يتمتع به الرجل، كما كان لسيطرة النساء التابعات للدفاع عن النظام المنهار سبباً لضرورة القيادات النسائية القديرة من الانضمام إلى هذه الجمعيات الصورية.
- إنشاء منظمة المؤسسات المؤجلة والتي تهمين عليها الدولة والتي كان لها التأثير السلبي على حركة المرأة في ليبيا خاصة منذ ثمانينات القرن الماضي حتى 2010م، حيث انعكس ذلك على البنى المختلفة التي استهدفت نشاط المرأة، لتحول بعض تلك البنى إلى أدوات دعائية للنظام السياسي الحاكم، أكثر من اهتمامها بالقضايا الاجتماعية والسياسية التي تخص المرأة.
- هيمنة الفرد الواحد على النشاطات المختلفة والمتعلقة بنشاطات المرأة المختلفة والتي تأخذ طابعاً موسمياً، مما جعل الكثيرات من الناشطات في هذا المجال يفقدن الوسط الذي يعملن به - وترك المسرح السياسي والانزواء إلى العمل المهني فقط.
- وأخيراً ما تم إنجازه على مستوى التشريع فيما يتعلق بقضايا المرأة لم يكن نتيجة التطوير الذاتي والداخلي للعلاقات الاجتماعية عليه فكان تطبيقها أمراً شكلاً زاد ذلك في توسيع الفجوة بين الواقع وما هو معلن، مما جعل الالتزام بتلك التشريعات لا وجود له في الواقع.

المرحلة الانتقالية والمرأة:

جاءت التغييرات الجذرية التي أحدثتها ثورة 17 فبراير والحركات الاجتماعية والسياسية منذ بداية 2011 إلى الآن:

أولاً : **المؤسسة التشريعية:** على رأس المؤسسات التي تأسست منذ 2011م وكانت المؤسسة التشريعية أي المجلس الانتقالي الوطني، ومن ثم المؤتمر الوطني العام 2012 تلاه بعد ذلك انتخابات مجلس النواب وهيئة الدستور في 2014، وكانت مشاركة المرأة في المجلس الانتقالي الوطني مساهمة متواضعة جداً وقصيرة على

اثنتين من النساء من سلك المحاماة من بين 80 عضواً، أما الثاني فقد كان مساهمة المرأة فيه 33 امرأة من 200 عضو ، أي نسبة 16٪ ، وهي نسبة تبشر بتعزيز دور المرأة بشكل فعال. وفي البرلمان تم انتخاب عضوة فقط وفي الهيئة التأسيسية للدستور.

ثانياً : المؤسسة التنفيذية:اما بالنسبة إلى المؤسسة التنفيذية أو رئاسة الوزراء فقد ضمت إليها اثنان من النساء لكل من الحكومتين المتعاقبتين وقد كانت وزيرة واحدة في الحكومة الانقلالية... وقد تبوا أن عدد من النساء مراكز في الوزارات وهي مواقع وكلاً لم معظم الوزارات، كما تم في 2014 تكليف ثلاثة نساء كمندوبات لليبيا في واشنطن، جنيف والاتحاد الأوروبي.

ثالثاً : المجتمع المدني:أنشأت مؤسسات المجتمع المدني بإشراف وزارة الثقافة والمجتمع المدني، التي تتعلق بحقوق المرأة وحقوق الإنسان وحقوق الطفل والأسرة، وإنشاء مؤسسات تحقيقية وتربوية تتعلق بالشأن السياسي والاقتصادي... مثل "ائتلاف 17 فبراير"، و "منبر المرأة الليبية من أجل السلام"، وهي حركة تضم عدداً من القيادات الليبية النسائية التي تعمل مع النساء والشباب من مختلف أنحاء ليبيا، "هيئة دعم مشاركة المرأة في صنع القرار في ليبيا" و "المنتدى الليبي للمجتمع المدني" و "الاتحاد النسائي للمرأة الليبية" و "منظمة نعم بنينها" وغيرهما من منظمات هامة أخرى. خاضت المرأة الليبية تجربة استثنائية وغنية أثناء الثورة في إطار المجتمع المدني، وهي كانت توامة لخوض هذه التجربة إلا أن المرأة الليبية ومنذ اندلاع هذه الثورة ، وكأنها وجدت ضالتها وأينعت وقامت بأعمال تقوم بها المؤسسات العادة وكانت الممول الرئيسي للجرحة والمقاتلين على الجبهات، وخلفت شبكات منظمة عملت حتى خارج الأراضي الليبية لتشتت عن جدار قدرة فائقة في التنظيم والعمل الجدي والنتائج المبهرة.

لقد بات واضحًا ، انه كلما تنوّعت مجالات وأنشطة المجتمع المدني ، وكانت المرأة من روادها كان ذلك افضل سبيل لصناعة القيادات النسائية الوعية المعول عليها في بناء ليبيا الجديدة، وخلف كتل قوية تؤثر في موازين القرار السياسي والتشريعي.

(ط) حقوق الإنسان للمرأة

←السياسات

وقد وقعت ليبيا على جميع المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان والمرأة. عليه ينبغي ان تتطلّق سياساتها من هذا المنطلق خاصة وان الدين الإسلامي قد كرم المرأة الإنسان ويعزز مساواتها في مختلف نواحي الحياة وخاصة من حيث طلب العلم والإقبال على العمل.

← التحديات

- تسعى النساء الليبيات لدعم حقوقهن ومواجهة التحديات في هذه المرحلة الانتقالية لبناء الدولة الليبية، وقد راقبت العديد من المنظمات الإقليمية والدولية الحراك السياسي الشجاع للمرأة الليبية وأبرزته في العديد من تقاريرها التي أكدت أنه هناك فرصة تاريخية لتعزيز وجود المرأة للدفاع عن مجمل مشاركتها في قضايا حقوق الإنسان من خلال دورها الهام في صياغة الدستور.
- ورغم هذه المكتسبات، تستمر المرأة الليبية في مواجهة تحديات كبيرة، في فبراير 2013، حيث حكمت المحكمة الليبية العليا بحكم كان من آثاره رفع القيود عن تعدد الزوجات.
- وفرت تحديات ليبيا السياسية الهائلة، فرصةً غير مسبوقة لإعادة تشكيل وضع المرأة القانوني والاجتماعي: ولكن المكتسبات المتحققة غير كاملة وحان الوقت لتوسيع قاعدة هذه المكتسبات والدفاع عنها من خلال الضمانات الدستورية والتشريعية". حيث أن هناك مخاوف مشروعة من ان تفقد المرأة بعض مكتسباتها في أثناء محاولة ليبيا بناء مؤسسات قانونية وقضائية جديدة.
- لقد شاركت المرأة في الحراك الشعبي وما زالت تشاركاليوم حيث كان لتطوراتها تحديات منها:
- على السلطات الليبية انتهاء الفرصة التاريخية السانحة، من أجل تعزيز وحماية حقوق المرأة ، بالتزامن مع انتقال ليبيا من اكبر من 40 عاما من الديكتاتورية إلى عهد جديد. وضرورة إشراك النساء على قدم المساواة بالرجال في كامل مراحل عملية صياغة الدستور، بما ذلك المشاركة النسائية النشطة والفعالة في الجمعية التأسيسية المنوطه بتحضير مسودة الدستور كعضو أو مستشارة حقوقية وقانونية.
- ان على البرلمان والحكومة الجهات الأخريان تتيح الفرص المتساوية وعلى ضمان قدرة المرأة على المشاركة الحقيقة وبالمساواة بالرجل في عملية صياغة الدستور الجديد وفي إصلاح التشريعات التي تؤثر على حياة المرأة.
- بلغت المرأة الليبية لحظة مفصلية من تاريخ بلدها، مع صياغة دستور جديد وبعد عملية إصلاحات تشريعية. إذا أضاعت ليبيا هذه الفرصة لوضع الأسس القانونية لحقوق المرأة، فقد يؤدي هذا إلى وقوع انتهاكات جسيمة على مدار الأعوام القادمة.
- رفض التمييز بناء على النوع الاجتماعي (الجند) بحزم في القانون والممارسة على السواء.
- كانت الثورة بمثابة زلزال لوضع المرأة التقليدي في ليبيا. ويجدر على المرأة الليبية حماية ما تمكنت من اكتسابه فلقد كانت المشاركة في المظاهرات، بالنسبة للنساء تابو محظوظ بالفخر حيث كنا في الخطوط الأولى في هذه المظاهرات

ووجد تأييداً من أغلبيه الرجال. لكن الآن يعتقد البعض من الرجال أنه قد حان الوقت لأن ترجع المرأة إلى بيتها".

- تم اختيار أعضاء الجمعية التأسيسية قائميّة الدستور بالانتخاب المباشر، وتم عقد اجتماعها الأول في النصف الأول من 2014م.
- من المنتظر من الجمعية التأسيسية أن تضع صياغات صريحة لا ضمئنة، تكافف المساواة التامة والكاملة بين المرأة والرجل. وبعد صدور المسودة الأولى للجان اتضاح أنه هناك انكasaة مخيفة بالنسبة للمرأة وتعمل حالياً جهات عديدة لمراجعة وتعديل ما جاء في المسودة الأولى.
- وجوب إلغاء تعديل القوانين والأنظمة القانونية التي تخضع المرأة للتمييز والانتهاكات. يشمل ذلك القوانين التمييزية المعنية بالعنف ضد المرأة وقوانين الأحوال الشخصية المنطبقة على عدم المساواة، وقانون الجنسية الفضفاض الملتبس في أحکامه، وكذلك بعض المواد ذات إشكاليات في قانون العقوبات.
- تصنيف قانون العقوبات الليبي الحالي، على سبيل المثال، العنف الجنسي بصفته "جريمة ضد شرف المرأة" وليس ضد المرأة كضحية فردية أو كانتهاك لسلامتها البدنية، أما قانون رقم 70 بشأن الزنا فمن آثاره تشريع عز ضحايا الاعتداءات الجنسية عن الإبلاغ ما تعرض له من جرائم.
- رعاية المكاسب التي تحصلت عليها النساء على مدار السنوات الثلاثة الماضية حيث بدأن يلعبن أدواراً مهمة في الحياة العامة مثل :
- شهدت انتخابات 2012 البرلمانية انتخاب 33 سيدة من ضمن أعضاء المؤتمر الوطني العام البالغ عدده 200 عضو واشتمل قانون الانتخابات على شروط المساواة بين الجنسين ، إذ طلب كل حزب بوضع مرشحاته على قوائم المرشحين بالتبادل مع المرشحين الرجال، وذلك لضمان انتخاب النساء.

(ى) المرأة ووسائل الإعلام

► **السياسات:** بروز الإعلام كسلطة رابعة بعد الثورة ووجد استحساناً وقبولاً ثقافياً بل تشجيعاً من الأسر لدخول بناتها إلى كليات الإعلام في الجامعات الليبية.

► **التحديات:** كان هناك تحديات تواجهه هذا التشجيع وهو إصدار القوانين والتشريعات التي تضمن الظروف الصحية الملائمة والحرية والكرامة للعاملين في هذا المجال.

► **المعوقات:** كانت هناك قيود صارمة على الإعلاميين والصحفيين وغيرهم لنوع الكتابة المسموعة والمقرؤة ... كما كان المردود المادي محدوداً وعدم

وجود التسهيلات للوصول إلى العمل والخدمات الأخرى التي تتعلق بالعمل. فكانت مساهمة المرأة في الإذاعة ووكالات الأنباء كالتحرير الترجمة وإبراق والإدارة والعلاقات العامة محدوداً، كما بُرِزَ دخول المرأة في مجال الصحافة المكتوبة وفي التلفزيون والإذاعة محدود.

ذلك بالإضافة إلى دخول المرأة في المجالات التالية: التمثيل في المسرح والإذاعة والشعر والقصة والفنون الشعبية والمطربات والفنانات التشكيليات الـان بقى دخولهن لهذه المجالات محدوداً جداً.

وخلال فترة 2011-2014م أصبح وجود المرأة في الصحافة والإذاعة وفي منديات وشبكات التواصل الاجتماعي ملحوظ بشكل كبير.... ومن المنتظر أن تزيد نسبة مشاركة المرأة في هذه المجال حيث أن هناك عدد من كليات وفاسم الإعلام والصحافة والفنون في ليبيا.

(ك) المرأة والبيئة

انضمت هيئات البيئة إلى وزارة الصحة وأصدرت قانون البيئة وإنشاء مكتب للمرأة في الوزارة، وقامت جمعيات أصدقاء البيئة وحماية البيئة بتنظيم حملات نظافة للحدائق والمنتزهات. كانت معظم المنتسبات لهذه الجمعيات من الفتيات والشباب. كما تقوم هذه الجمعيات من حين لآخر بتنظيم محاضرات وندوات فيما يخص حماية البيئة، وفي جميع القضايا المتعلقة بها، كما تقوم هذه الجمعيات على استقطاب النساء للعمل كمتطوعات.

(ل) الطفلة

يشكل نسبة الأطفال في ليبيا في تعداد السكان لسنة 1995م منهم 39.1% ذكور و39.09 إناث. أما في تعداد 2006 فقد كان نسبة الأطفال في ليبيا 32.40%. حيث كان من نصيب الذكور نسبة 31.43%， أما الإناث فوصلت نسبتهن إلى 33.38%. ولم يكن هناك أي تمييز للطفل سوى إعطاء والده علاوة مقدارها دينارين أي أقل من دولارين عن كل طفل في الأسرة. مع غلق دور الحضانة أمام الطفل ولم يسمح بها إلا بعد 1995م ولكن لم يصاحب هذا الإجراء أي تدابير لتنمية وتطوير هذه المؤسسات؛ فلم يكن هناك عنابة بعذاء الأطفال بصورة خاصة أي تقدم الوجبات الغذائية المدرسية الصحية لهم خصوصاً للإناث اللواتي سيصبحن أمهات المستقبل والذي سيكون له التأثير الإيجابي على صحتهم الإنجابية... بمعنى لم يكن هناك سياسة أو استراتيجية واضحة للاهتمام بالطفل رغم وجود وثيقة حقوق الطفل الليبي. هناك استمرار للتمييز الجنسي على المستوى الثقافي، فمن الملاحظ أن الأسرة الليبية والعربية أيضاً ما زالت ذكورية الطابع والمضمون، فالتحديث كمظاهر لم يرتبط لدى الأسرة الليبية بالحداثة كسلوك بل على العكس من ذلك استمرت

ازدواجية المعايير في التنشئة الاجتماعية بين الذكور والإناث. كما أصبحت القيد على الأنثى أكثر جدة عن ذي قبل بدعوى الخوف الضمني من التغيرات الاجتماعية الثقافية الجارية وأيضاً الخوف غير الضمني (والذي يصرح به عادة) من المستقبل الاجتماعي والثقافي، ويتجلّى هذا التمييز في العديد من المظاهر المؤكدة له بدءاً من الموقف من دور الحضانة للطفلة حيث تزيد معدلات العنف ضد الإناث. وتعرض مئات من الأطفال بشكل مباشر أو غير مباشر للعنف، وشارك بعضهم بشكل مباشر في النزاع الذي نشب عام 2011 ولم تبذل إلا جهود محدودة حتى الآن لتلبية الاحتياجات النفسية والاجتماعية الكبيرة للأطفال.

- الإنجازات:

أما بشأن الإنجازات فقد كانت هناك مبادرات التي تهدف إلى موصلة بناء قدرات المنظمات غير الحكومية الليبية المعنية بمسائل حماية الأطفال ودعمت المبادرات الحكومية المتعلقة بحماية الأطفال. بالإضافة إلى ذلك العديد من الجمعيات الأهلية بالاشتراك مع اليونيسف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فرقاة عمل مشتركة مع الحكومة الليبية لتحسين التنسيق في سياق ناول عدة مسائل، منها حماية الأطفال وبخاصة الأطفال المتضررين من النزاع ومنهم الإناث من الأطفال العالى وجه الخصوص.

- الآليات لتخفييف من العنف ضد الأطفال:

أنشأت إدارة رياض الأطفال في 2011م وتمت من خلال تعاون شعبة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية وسيادة القانون تعاوناً وثيقاً مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) في مجال رصد انتهاكات حقوق الأطفال. وقدمت الشعبة المشورة بشأن صياغة مواد دستورية نموذجية تتعلق بحماية الأطفال لتقديمها إلى الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور، وعملت الشعبة جنباً إلى جنب مع اليونيسف.

وتشرف وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة التعليم على مسارح الأطفال ومؤسسات رياض الأطفال في بعض المدن، كما ان هناك برامج تدريب مربيات رياض أطفال لتمكينها من تنمية مهارات الطفل.

الباب الثالث

البيانات والإحصاءات

(أ) المؤشرات الوطنية الأساسية:

تشير الإحصاءات الوطنية بأن تمكين المرأة الليبية ومشاركتها في صنع القرار وتعزيزه في المجتمع المحلي والإقليمي والدولي ما زالت ضعيفة، حيث لا تتجاوز نسبة النساء 10% اللواتي يعملن كمديرات وإداريات في الجهات الحكومية بالدرجة الأولى.

الوظائف الإدارية:

ارتفعت نسبة النساء العاملات من 1.5% سنة 1973 إلى 14.7% سنة 1984، حيث يرجع ذلك إلى التشريعات الاقتصادية والاجتماعية التي شجعت عمل المرأة في هذا المجال، وقد ظلت نسبة مساهمة المرأة في الوظائف القضائية والقيادية والرقابية منخفضة جداً وتکاد لا تصل إلى 1% وذلك في نفس الفترة ما بين 1973-1984-1995-2010م، أما العاملات في الصناعة فقد ارتفعت نسبتهم من 1.5% سنة 1973 إلى 13.4% في سنة 1995-1984 وقد وصلت إلى أقل من ذلك ما بين 1995 إلى 2010 نتيجة خصخصة وأو إغلاق معظم المصانع والجدير بالذكر أن الصناعة في ليبيا حديثة العهد وقد استخدمت المرأة في هذا المجال. أما في قطاع الصحة والخدمات الطبية فقد عمل على استيعاب العناصر النسائية التي لها القدرة على القيام بمهام الصحية حيث بلغت نسبة الطبيبات الليبيات عام 1990 إلى 8.31% ثم بلغت عام 1992 إلى 40% من إجمالي العناصر الطبية البالغ عددها 7445 طبيباً في مختلف التخصصات الطبية وكذلك الخدمات الطبية المساعدة وبهذا تكون فرص العمل المتاحة أمام المرأة الليبية عديدة ولكن في معظمها ليست في المراكز القيادية أو مراكز صنع القرار.

كما تعكس إحصاءات مشاركة المرأة الليبية في الحياة المدنية والعمل الأهلي محدودة حيث يقمن بأعمال مثل: القيام بدورات تدريب في الإسعافات الأولية ودورات تدريبية في برامج الخياطة والاقتصاد المنزلي والتريكو واستخدام الحاسوب وغيرها.

اما في الثلاث سنوات الماضية والتي تشهد تغييراً متسارعاً في المجال السياسي والاجتماعي والاقتصادي وفي هذه المرحلة من التغيير السياسي والاجتماعي والاقتصادي فمعظم الدورات التدريبية هي في المجال الثقافي والتنمية المهنية حيث ان بعض منها تقام في الداخل والكثير منها في الخارج ... في الإدارة والحوسبة والمحاسبة وغيرها.

(ب) المؤشرات المتعلقة بالمجموعة الدنيا من المؤشرات الجنسانية

ـ إحصائيات : نتيجة للنزاع الذي نشب في عام 2011 لا يزال نحو 60.000 شخص تقريباً النصف منهم إناث مشردين داخلياً، وهم ينتمون إلى عدد من المدن. ولا توجد بعد استراتيجية شاملة تكفل عودة مجتمعات تاورغاء وسائر المجتمعات المشردة الأخرى إلى مناطقها الأصلية.

ـ التدابير: قامت مؤسسات المجتمع المدني كما قدمت بعثة الأمم المتحدة دعماً في مجال بناء القدرات بشأن المسائل المتعلقة بالمخربين داخلياً، بما في ذلك تقديم الإغاثة الإنسانية إلى الفئات الضعيفة. ودعت شعبة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية وسيادة القانون إلى وضع استراتيجية شاملة تكفل العودة الكريمة والأمنة للمشردين، وتشمل هذه الاستراتيجية تدابير خاصة للعدالة الانتقالية تتناول مسائل منها ضرورة كشف الحقيقة بشأن أحداث مصراطة وتاورغاء ، باعتبار ذلك خطوة ضرورية لتسويه النزاع بين المجتمعين. وقدمت الشعبة أيضاً المشورة بشأن مقترن يتعلق بعقد مؤتمر وطني معنى بالتشرد الداخلي فيليبيا تنظمه الحكومة، ولكن لم يُعقد المؤتمر بعد. وستواصل الشعبة دعم الحكومة في جهودها لمعالجة الوضع وفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي.

(ج) المؤشرات المتعلقة بالعنف ضد المرأة

تبين المؤشرات الديموغرافية للنساء العاملات في ليبيا الآتي:

- حرم المرأة من تكوين أسرة: تشير الإحصاءات السكانية أن عدد النساء من لم يسبق لهن الزواج تضاعفت بنحو ثمان مرات خلال الفترة (1973-1995) بينما عدد الزوجات في قوة العمل لم يتضاعف إلا بنحو أربعة مرات والعدد في ازدياد وفقاً لإحصائية 2006.
- وتدل الإحصاءات الخاصة بالتعليم أن نسبة الملتحقين في الدراسة من سن 4 - 30 سنة هي على النحو التالي 60.28% من العدد الكلي في سن الدراسة للإناث، أما الذكور فقد كانت 59.40% من العدد الكلي للذكور.
- زيادة عدد المسنات خلال السنوات العشرين القادمة إلى ما يقارب 15% من عدد السكان وهذا يتطلب وجود مؤسسات صحية تُعنى بالمسنين واحتساب ذلك ضمن ميزانيات الدولة المستقبلية خلال فترة العشرين سنة القادمة.
- تؤكد الإحصائيات تسامي اقتحام المرأة لميادين العمل، فقد ارتفعت نسبة إسهام المرأة في النشاط الاقتصادي من 4% في سنة 1964م وتضاعفت هذه النسبة في سنة 1984م إلى 11% واستمرت هذه النسبة حتى وصلت إلى 18% خلال سنة 1995م ثم وصلت إلى 29.5% خلال تعداد 2006م وكلن ما زالت

مساهمتها في سوق العمل متواضعة... كما ان الخدمات التي تقدم للمرأة العاملة بخصوص رعاية أطفالها وأسرتها ما زالت ضعيفة.

- وبحسب ما تشير إليه البيانات الواردة في التعداد السكاني: يتضح ان تشغيل المرأة الليبية حسب أقسام النشاط الاقتصادي قد شهد تحولاً واضحاً بين عام 1973م و1995م و2006م، حيث كان العمل في نشاط الزراعة يحتل المرتبة الثانية بعد نشاط الخدمات العامة وخدمات المجتمع. بينما كانت نسبة العمالة في نشاط الزراعة تصل إلى 38.5% من المجموع الكلي للعمالة في عام 1973م انخفضت هذه النسبة لتصل إلى 4.9% عام 2006م وفي الوقت الذي لم يحدث فيه أي تغيير يذكر في باقي الأنشطة فإن نشاط الخدمات العامة شكل أكبر نسبة في مجموع المشغلات حيث ارتفعت هذه النسبة من 50.4% عام 1973م إلى 84.9% عام 1995م لتصل في عام 2006م إلى 88.3%.

- ويمكننا ان نستخلص مما سبق أن المرأة في ليبيا قطعت خطوات ملحوظة في اتجاه المساهمة في سوق العمل، حيث توسيع دائرة تعليمها ومشاركتها في سوق العمل مما يعطي مؤشرات إيجابية يجب تعزيزها وتطويرها وتوسيع مساحاتها في ليبيا المعاصرة، حتى تأخذ المرأة مكانها المناسب على خريطة المساهمة في بناء الدولة الليبية المعاصرة.

(د) بيانات بشأن فئات معينة من النساء التي يعانين من البطالة:

نستعرض هنا الفئات النسائية الالتي يعانين من البطالة: تعتبر البطالة بالنسبة للمرأة الليبية مشكلة اقتصادية، إلا أن لها من الآثار الاجتماعية والنفسية على الفرد والمجتمع ما يفوق التركيز عليها من وجهة نظر اقتصادية بحثة، وجيل الشباب من الذكور والإثاث وخاصة الخريجين منهم: "وبحسب بيانات وزارة العمل فان نسبة البطالة أو الباحثين عن العمل ليست بالقليلة فنسبة النساء الباحثات عن العمل أقل من المعدل العام للباحثين عن عمل الذي بلغ على التوالي 9.39% و11%. وبالرغم من النسبة القليلة إلا أن هذا يؤثر على القيمة الاستثمارية لتعليم الفتاة لدى الأسرة والمجتمع، لأن الغالبية العظمى من الباحثات عن العمل (أي النساء الالتي في حالة بطالة) هن من خريجات المؤسسات التعليمية والتدريبية.

وتؤكد الإحصاءات ان هناك عشرات الملايين من العاطلين عن العمل في كل أنحاء العالم ومن بينهم ليبي، من جيل الشباب من كلا الجنسين الذي إما يعانون الفقر والجاجة والحرمان، أو تخلف أوضاعهم الصحية، أو تأخرهم عن الزواج وتكوين الأسرة، أو عجزهم عن تحمل مسؤولية أسرهم. أما عن حالات البطالة في ليبيا فيؤكد تقرير التنمية الإنسانية للعام 2009م ان معدل البطالة في ليبيا بين سنة 2005-2006م قد بلغ 27%.

وتصل بين الجامعيين إلى حوالي 25.5% حسب نتائج حصر القوى العاملة في ليبيا لسنة 2001م. هذا ان ظاهرة البطالة لم تكن موجودة في عقد السبعينات حتى بداية السبعينات من القرن الماضي، وهذا ما تؤكد به بيانات الاستخدام في الاقتصاد الوطني التي أخذت في الاعتماد المتزايد على العمالة الوافدة وخاصة في السبعينات والثمانينات، ومنذ بداية عقد التسعينات برزت للوجود وعمل نحو مفاجئ مصاعب في الاقتصاد الوطني الليبي في توفير فرص عمل للداخلين الجدد لسوق العمل من الخريجين الليبيين، هذا في الوقت الذي توجد فيه فرص عمل مجزية للعمالة الوافدة وعلى نحو متواصل حتى الآن.

اما عن مشاركة المرأة في القوى العاملة الليبية فما زالت منخفضة، حيث وصلت نسبة مشاركة المرأة سنة 2006م إلى 28.49% فقط فالبطالة بين الإناث ما زالت مرتفعة نظراً لضعف الفرص المتاحة لهن مقارنة بالذكور.

تظهر ظاهرة البطالة جليّة وتزداد نسبتها عند حدوث أزمات اقتصادية (مؤقتة) ناتجة إما بسبب عوامل داخلية تتعلق بإجراءات العمل والتوظيف، وإما بسبب سوء التوافق بين مخرجات التعليم وسوق العمل، أو بسبب ضغوط خارجية تتعلق بمنظومة الاقتصاد الدولي... وضعف الحركة الاقتصادية.

مؤشرات بطالة الخريجات:

تعتمد بيانات الباحثين عن العمل على مصدرين هي نتائج التعداد العام للسكان، وبيانات مكاتب التشغيل، والمسوحات الاجتماعية وان كانت هناك بعض المصادر الأخرى، مثل مسوحات التشغيل وحصر القوى العاملة إلا أنها غير مستمرة ومنقطعة وبالتالي لا تشكل مصدراً معتدلاً عليه أو معتدلاً به في إحصاءات الباحثين عن عمل وبحسب نتائج التعدادات العام فقد سجل عدد الباحثات عن عمل خلال الفترة 1973-2006م ارتفاعاً ملحوظاً وخاصة خلال العقد الأخير من هذه الفترة من عام 1973م لم يتعد عدد الباحثات عن عمل 739 امرأة أي نسبة 2.5% من النساء العاملات اقتصادياً وفي عام 1984م ارتفع العدد ليصل نسبة 3.3% من إجمالي القوة العاملة النسائية وارتفعت لمرة الثانية لتصل إلى نسبة 8.6% امرأة في عام 1995م من مجموع القوى العاملة النسائية ثم ارتفعت بشكل كبير عام 2006م ليسجل نسبة 18.7% امرأة من مجموع القوى العاملة النسائية، أي من سن 15-65 سنة. كما يلاحظ من تلك الأرقام ان عدد الباحثات عن عمل يتضاعف نحو 5 مرات كل 11 سنة، وتطور بمعدل نمو سنوي مركب يصل إلى 13.2% خلال الفترة من 1973 - 1984م، وبمعدل 17.9% خلال الفترة من 1984 - 1995م وبمعدل 15.8% خلال الفترة من 1995 - 2006م وبمعدل 16.9% خلال كامل الفترة من 1984-2006م وهي معدلات عالية جداً وتجاور المستويات المقبولة اقتصادياً واجتماعياً. ومن ناحية أخرى فإن معدلات البطالة لم تتعدى 3.6% خلال الفترة من 1973 إلى 1984م، وبالنسبة للنساء فقد سجلت هذه

النسبة 3.2% عام 1973م و 3.3% عام 1984م الا انه ومنذ عقد التسعينات أخذت هذه النسبة في التضامن حتى أصبحت مخيفه، ولهلالات كبيرة على ضعف التوظيف للقوى العاملة الوطنية.

أما من ناحية المستوى التعليمي للباحثات عن العمل، فإن البيانات المتاحة بين عامي 19985م و 2006م تشير إلى أن تشغيل المرأة الليبية حسب أقسام النشاط الاقتصادي قد شهد تحولاً واضحاً بين عام 1973م و 1995م و 2006م، تشكل نسبة الباحثات عن العمل من مستوى مرحلة التعليم الثانوي فما فوق، في عام 1995م نحو 92% من مجموع الباحثات عن العمل وارتقت قليلاً لتصل إلى 92.5% عام 2006م.

مما تقدم يمكن القول إن حالة البطالة التي تعاني منها قوة العمل النسائية هي بطاله المتعلمات غير المتدربات مهنياً. وعلى مستوى الفئات العمرية، فإن البيانات المتاحة توضح أن الغالبية العظمى من الباحثات عن العمل هن من فئات السن الصغيرة 34 سنة فأقل، ففي عام 1995 سجلت هذه الفئات نسبة 99.53% من مجموع الباحثات عن عمل وانخفضت قليلاً في عام 2006م لتصل إلى 97.48%.

وهكذا تشير تلك البيانات إلى أن البطالة في صفوف قوة العمل النسائية هي بطاله شابة المتعلمة وليس الأممية.

وفي هذا السياق، توضح البيانات المنصورة عن طريق مكاتب الاستخدام في وزارة العمل ان عدد الباحثات عن عمل قد تطور خلال الفترة من 1995 إلى 2006م من 9649 امرأة إلى 34391 امرأة، حيث تضاعف العدد إلى أكثر من 3 مرات خلال 5 سنوات وتتطور بمعدل سنوي مركب ليصل إلى 28.8%.

وتشير تلك الإحصاءات إلى أن معدل التوظيف أي نسبة من تم تنسبيهن إلى وظائف من مجموع المسجلات كباحثات عن عمل قد تطور من 51.6% عام 1995م ليصل إلى 79.4% عام 1997م إلا أنه بدأ في التنازل بداية من عام 1998م حيث انخفض إلى نحو 43% ثم أقل من 25.6% عام 2000، وهذا يدل على ضعف واضح في قدرة السياسات الوطنية على تحقيق التوظيف الأفضل للموارد البشرية الوطنية خلال هذه الفترة.

الباب الرابع الأولويات الناشئة

(أ) الأولويات الرئيسية:

- المحافظة على أية مكاسب تشريعية أو غيرها تكفل للمرأة حقوقها، والتيقظ لأية محاولات للمساس بها أو التقليل منها أو أضعافها ومقاومتها عن طريق وضع الضمانات المنفذ لها.
- المطالبة الدائمة للمرأة بحقوقها على أساس المساواة والمواطنة وتكافؤ الفرص، وتعديل التشريعات التي تكرس الامساواة كالجنسية والحضانة وغيرها من التغيرات التشريعية التي تنتقض من حقوق المرأة.
- المشاركة في صنع واتخاذ القرار، وذلك بكفالة نسبة أو حصة (كوتا) لها كحد أدنى خاصية في السلطة التشريعية وتنصيبها في الوزارات السيادية ووكالات الوزارات.
- ممارسة الضغط للدفاع عن حقوق المرأة في كافة المجالات من خلال مؤسسات المجتمع المدني والتي يجب تفعيل دورها حتى يكون لها دور بارز ورائد في تغيير السياسات التمييزية.
- مشاركتها بفعالية في المصالحة الوطنية سواء باعتبارها مجنية عليها لها حقوق ومطالب، أو باعتبارها عنصراً فعالاً في عملية المصالحة الوطنية، فهي وإن لم تشارك بالسلاح إلا أنها تضررت في الحالتين أياً كان المعسكر الذي تنتهي إليه، أو ينتمي إليه زوجها أو ابنها أو اخوها أو أبوها وعليه فإنها يجب أن تكون طرفاً في هذه المصالحة.
- المشاركة في العمل السياسي بإيجابية وبغض النظر عن التخصص، إذ يجب إلا يقتصر الحراك والعمل السياسي على المرأة المتخصصة في الدراسات الاجتماعية والسياسية، بل يجب أن تمتد للتخصصات العلمية كالهندسة والطب والتكنولوجيا وخلافه. كما ويجب أن يكون للمرأة دور في النقابات. كذلك على المرأة التي دخلت معرك السياسة أن تعني بأنه يقع على عاتقها التواصل مع غيرها من النساء وحثهن وتشجيعهن على ذلك.
- إشراك المرأة في الإعداد لقانون الانتخابات والدستور وأية قوانين منظمة للانتخابات سواء في لجان إعداد القوانين أو في الهيئات أو اللجان المسؤولة عملياً عن إجراء الانتخابات: كالهيئة الوطنية العليا للانتخابات.

- ضرورة تواجد المرأة في المجالس المحلية، وفي عضوية الأحزاب لإثراء الحياة السياسية، وأن تمارس العمل السياسي بإيجابية ونشاط والذي يجب أن يكون حكرًا على الرجل.
- تأسيس مجلس أعلى للمرأة يكون له الدور القوي في رسم السياسات العليا الخاصة بالمرأة وفي إدماج المرأة في كافة خطط التنمية الوطنية وفي كافة الوزارات، إلى جانب دوره الهام في تأسيس مركز بحوث ودراسات ومعلومات لتوفير الإحصائيات الدقيقة والعلمية كما يكون له دور فاعل على المستوى الإقليمي والدولي وعلى التنسيق والتعاون بكلية المنظمات النسوية على المستوى المحلي والدولي.
- على المرأة أن توثق لمسيرتها في هذه الثورة وان تسجيل تضحياتها وات تخلد ذكرى شهدائها ومعتقليها ومن هجر منهن أو من تمت الإساءة لهن، فال بتاريخ لن يكتبه احد بالنيابة عنها بل عليها المبادرة لكتابته.
- إن مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص الوارد في الإعلان الدستوري يجب ان لا يبقى مجرد كلام نظري، بل يجب ان يترجم إلى الواقع، فليبيا ان كان عليها ان تنهض من ركام الدكتاتورية وانتهاكات حقوق الإنسان والنزع المسلح وما خلفه كل ذلك جراح وألام فإنهما لان تنهض وتحلق الا بجناحيها معاً الرجل والمرأة.

(ب) التوصيات:

وضع السياسات والاستراتيجيات والخطط والتدابير الملائمة التي تعنى بالآتي:

- تعزيز دور المرأة الليبية في الأمن والسلم الاجتماعي وتكريس حقوقها ومشاركتها في بناء مؤسسات المجتمع المدني التي تتولى منها المساهمة لثبيت أسس الديمقراطية في البلاد.
- تثمين دور المرأة الليبية خلال الثورة والتأكيد على رفع حصة مشاركتها السياسية وفي مراكز صنع القرار.
- تأكيد المكتسبات التي اكتسبتها المرأة عبر مشاركتها في الثورة وعدم تراجعها إلى ما كانت عليه من أوضاع دونية والسعى للعمل على زيادة الوعي السياسي لدى المرأة وتحميل مسؤولياتها في الممارسة السياسية من خلال توسيع مشاركتها في مركز اتخاذ القرار في إدارات والوزارات والبرلمان وغيرها، وبالتالي النهوض والتقدم في مجال التنمية السياسية داخل المجتمع العربي الليبي.
- منح المرأة الليبية صوتاً للدفاع عن حقوقها. وذلك بتنظيم مظاهرات احتجاجية، وربط الاتصال مع وسائل الإعلام للتعریف بقضايا المرأة في البلاد. إضافة إلى

تقديم احتجاجات إلى الحكومة، والعمل مع المنظمات الحقوقية الدولية لحدث السياسيين لأخذ المطالب النسائية بعين الاعتبار وعدم تهميشها.

- العمل على ضرورة الاهتمام بالتعليم العام والعلمي للمرأة، وذلك بتوفير هيئة التدريس ذات الكفاءة العالية وتوفير الاحتياجات الازمة لسير العملية التعليمية المعاصرة على أكل وجهه والاهمام بتطوير المقررات الدراسية للمؤسسات التعليمية والعمل على ربطها بالقضايا والمشكلات التي تواجه المجتمع العربي الليبي وربطها بقضايا التنمية البشرية.
- رسم سياسة مستقبلية واضحة لتسخير البحث العلمي وتعزيز مشاركة المرأة في وضع الاستراتيجيات والخطط لتفعيل كافة مجالات العلوم والتكنولوجيا.
- السعي لإعداد وتنفيذ برامج التوعية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية التي توجه المرأة، وتكثيفها من خلال مختلف وسائل الإعلام (المسموعة والمرئية والمكتوبة) للنهوض بأداء المرأة في الدولة الليبية.
- تشجيع وتدريب وتحفيز النساء المؤهلات علمياً من خلال موقع العمل الموجدين بها لتحقيق مشاركة فعلية واسعة وأكثر إيجابية في مجال عملها وتولي الوظائف القيادية بهذه المواقع، مع العمل على توسيع المجالات التدريبية التقنية الجديدة والمتعددة للمرأة بما تتناسب وقدراتها وإمكانياتها لزيادة مساهمتها في الإنتاج والرفع من كفاءتها وتأهيلها والنهوض بالتنمية البشرية داخل المجتمع العربي الليبي.
- السعي للعمل على إقامة المنتديات الاجتماعية للمرأة التي تزودها ببرامج ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياسية تسهم في الرفع من وعيها بحقوقها ومسؤولياتها وواجباتها تجاه وطنها.
- ضرورة العمل على مساعدة دعم المرأة معنويًا في حل المشكلات وتذليل الصعوبات التي تواجهها وعلى كافة المستويات والعمل على توفير الظروف الملائمة لكي تمكّنها من الفرص الاقتصادية بمنحها القروض لبناء مشاريع تدر عليها بالدخل.
- السعي بالعمل على تشجيع المرأة بالإسهام في الحياة الفكرية والثقافية للمجتمع من خلال الجمعيات العلمية والأهلية أو المنتديات الثقافية. ودعم النساء الكاتبات والروائيات والأديبيات والفنانات أو خاصة من ناحية تأسيس نقابات والهيئات والاتحادات الخاصة بهن.
- ضرورة تصميم برامج خاصة لتأهيل المرأة الليبية وتشجيعها بالمبادرة لتأسيس مشروعات صغيرة أو متوسطة بجهودها الخاصة وفي منطقتها المحلية، مما يساعد بالنهوض بمستواها الاقتصادي للقضاء على الفقر أو رفع مستوى معيشة أسرتها.

- ضرورة تشجيع النساء الليبيات للقيام باستثمارات اقتصادية كبيرة، (كسيدات أعمال) لتعزيز دورهن بالنهوض بالاقتصاد الليبي وإنشاء هيئات ومؤسسات اقتصادية خاصة بهن لتوسيع قدرتهم على العمل الاقتصادي والمنافسة.
- إيلاء أولوية للنساء والفتيات ذوي الاحتياجات الخاصة وتكتيف الخدمات، وفرص العمل ، والدمج في مختلف قطاعات الدولة،
- إعطاء الأولوية لرسم سياسات وطنية ومحليّة لدعم أمهات الشهداء والمفقودين والسجنة والنساء الفقيرات والمعيلات للأسر والأرامل والمطلقات وتحميم الإسراع في تقديم الخدمات الإنسانية لهن.
- دعم التسويق والتعاون بين المنظمات الإنسانية ورجال الدين المستirرين من أجل مواجهة المتطرفين وتكتيف التوعية بالمكانة الإنسانية الرفيعة التي منحها الدين الإسلامي للمرأة والتركيز على توجيه برامج التوعية الدينية للأطفال والشباب.
- العمل على حماية الطفل : إيجاد بيئة توفر الحماية للأطفال في ليبيا عن طريق بناء القدرات المؤسسية مثل إنشاء المجلس الأعلى للطفولة، ووضع برامج تدريبية للأخصائيين الاجتماعيين في وزارة الشؤون الاجتماعية ومواءمة القوانين المعنية بحماية الطفل مع المعايير الدولية، وإيجاد مساحات لعب آمنة للأطفال عن طريق بناء الملاعب في المدن والقرى.
- تحسين القدرات الوطنية لمكافحة العنف الجنسي والتصدي له، عن طريق التدريبات المناسبة والدعوة والتوعية لمكافحة العنف ضد المرأة.
- التوسيع في إجراء الدراسات الاجتماعية والاقتصادية للكشف عن نتائج سياسات وبرامج المساواة وتطبيق التدابير لتحقيق ذلك.
- العمل على تنمية وعي المرأة بدورها في العمل ودورها في الأسرة وتربيبة الأبناء وغيرها استناداً على مبدأ النوع وحقوق الإنسان.
- الاهتمام بالدراسات المتخصصة عن تأثير التغيير والتنمية في أدوار المرأة وعلاقتها بأهم مؤشرات التنمية البشرية في المجتمع العربي الليبي، ودعم إجراء البحوث والدراسات حول مشكلات المرأة العاملة وربة البيوت وظواهر العنف ضدها والفقر والبطالة، واقتراح الحلول المناسبة لحلها.
- الحث على الاهتمام بتوفير فرص عمل وإدماج المرأة فيها وذلك من أجل ضمان الاستثمار الحقيقي والفعال لطاقات المرأة وقدراتها وجهودها في عمليات التنمية البشرية والاعتراف بأنه لا تنمية بشرية بدون المرأة.

- إعادة النظر في أسس قياس المشاركة في النشاط الاقتصادي بما يكفل اعتبار كافة النشاطات التي تقوم بها المرأة ربة البيت: في المنزل والمزرعة والحرف المساعدة ضمن النشاط المعتبر اقتصادياً.
- تحقيق النموذج الفعال للمرأة المشاركة والقادرة على العطاء، والتي تتحلى بأعلى درجات المسؤولية والدركـة لمسؤولياتها وواجباتها، والمستعدة لأن تكون طرفاً فاعلاً في عمليات التنمية والتخطيط والتحول وأداة لتحقيق التقدم المنشود على مستوى النوع الاجتماعي.
- العمل على إتاحة الفرص للنساء في كافة مواقعهن لزيارة الدول العربية والإسلامية والدولية للاضطلاع على برامج ومشاريع ونشاطات النساء في هذه الدول لاستفادة منها ولتبادل الخبرات ونقلها.
- إنشاء مركز خاص لدراسات وبحوث وتدريب المرأة والاطلاع على كل ما ينشر من معلومات عن المرأة سواء محلياً أو عالمياً أو عربياً وربطه بالشبكة العالمية للمعلومات، والاستفادة من تقنية المعلومات، وتوظيفها في توسيع قاعدة بيانات عن المرأة الليبية، تمكن من إعداد إحصاءات ودراسات تفصيلية عن وضعها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي السياسي، وتحليل عام للإنجازات التي تحققـت والتحديـات والنكسـات والعوائقـ التي تواجهـ المرأةـ.

تم التقرير

والله ولي التوفيق